

بِرُوحِ تَفْسِيرِ الرَّبِّينِ

إِلَى قِسْرِ وَبَابِ

تأليف

بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَدِيمِ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دار ابن الجوزي
القاهرة

دار ابن الجوزي

القاهرة : ٢٢ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر
ت : ٠٠٢٠٢٥١٤٣١٤١ - فاكس : ٠٠٢٠٢٥١١١٧٥٠

بِرَعْوَةِ تَقْسِيمِ الرَّبِّينِ

إِلَى قِسْرِ وَلُبَابِ

تأليف

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّمَاءِ عَمِلَ الْقَدِيمِ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

بِإِذْنِ الرَّبِّ الْعَلِيِّ
الْقَاهِرَةِ



حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

م ٢٠٠٥ / هـ ١٤٢٦



رقم الإيداع: ٨٧١٨

كتاب ابن الجوزي

جمهورية مصر العربية
٢٢ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر
القاهرة

ت: ٠٢٠٢٥١٤٣١٤١

تليفاكس: ٠٢٠٢٥١١١٧٥٠



للشؤون والنشر



المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى،
لا سيما عبده المصطفى، وآله المستكملين الشرفا .

وبعد :

فقد طبعت هذه الرسالة من قبل ملحقة بكتاب « أدلة تحريم
حلق اللحية » باعتبارها امتدادا لمادته، وقد نصح كثير من
الفضلاء بإصدارها منفردة تعميما للفائدة، في وقت ارتفعت
فيه نعة تقسيم الدين إلى قشر ولباب، يعقبا المناداة بنبذ ما
أسموه قشرا بدعوى الاهتمام باللب، مما يعنى تزهيد الناس في
التمسك بهدي رسول الله ﷺ، ذلك الهدي الذي سؤلت
لهم شياطينهم، وطوعت لهم أنفسهم أن يسموه « تطرفا »، والله
سبحانه وتعالى يقول: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

ويقول سبحانه: ﴿واتبعوه لعلكم تهتدون﴾، ويقول عز وجل: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم﴾.

وحيثما نردد بين الحين والحين شعارنا المقدس: «خير الهدى هدى محمد ﷺ» فإننا نغنيها، ونستحضر كلما رفعنا عقيرتنا بها أنها تعنى الاعتزاز بهذا الهدى، والاستعلاء به على كل طريقة تخالفه أو تنحرف عنه.

إن التمسك بهدى رسول الله ﷺ الظاهر والباطن ما هو إلا مرآة تعكس ما يعمر قلوب متبعيه ﷺ من حبه وتعزيره وتوقيره، وما يتنادى به بعض المرجفين لا يعدو أن يكون جهلاً بالشرع، أو ضرباً من العبث والتحلل من البعض، أو سوء نية وخبث طوية من البعض الآخر، وقانا الله وسائر المسلمين شرهم.

وهذه الرسالة ترد على الفريقين كل بحسبه، وتبين أن مصطلح «القشر واللُب» ظاهره فيه الرحمة، وباطنه من قبيله العذاب، ولذا انخدع به بعض الطيبين الذين ابتلعوا الطعم،

فاستحسنوه، وصاروا يروّجون له، دون أن يدركوا أنه قناع نفاقي قبيح، وأنه من لحن قول العالميين الذين يتخذونه قنطرة يهربون عليها من الالتزام بشرائع الإسلام دون أن يُخَدَشَ انتماؤهم إليه، نعم تتوقف القضية عند حسني النية من المسلمين المخلصين عند نبذ ما أسموه قشراً، لتركيز الاهتمام على ما دَعَوْه «لبّاً»، ولكنها عند المنافقين الحريصين على اقتلاع شجرة الإسلام من جذورها، مجرد مدخل إلى نبذ اللب والقشر معاً، تماماً كما يرفعون شعار الاهتمام «بروح النصوص وعدم الجمود عند منطوقها»، ومع أن هذا كلام طيب إذا تعاطاه العلماء، وطبّقه الأسوياء، لكنه خطير إذا رفعه أصحاب العاهات الفكرية والنفسية، والمشوهون عقدياً؛ إذ يكون مقصودهم حينئذ هو «إزهاق» روح النص، بل أطراح منطوقه ومفهومه، أو توظيفه - بعد تحريفه عن مواضعه - لخدمة أهدافهم الخبيثة^(١).

(١) انظر: «العقلانية هداية أم غواية» للأستاذ عبد السلام بسيوني ص (٨٧-٩٤).

إنهم يريدون دينًا مسموحًا كدين الكنيسة العاجزة المعزولة عن الحياة، يسمح لأتباعه بكل شيء مقابل أن يسمحوا له بالبقاء حيًا على هامش الحياة، محبوبًا في الأقفاس الصدرية، لا يترك أي بصمة على واقع الناس ومجتمعاتهم.

إنهم: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِّمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون^(١).

﴿والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾^(٢).

والحمد لله رب العالمين.

الإسكندرية في الجمعة ١١ شوال ١٤١٣ هـ الموافق ٢ أبريل ١٩٩٣ م

* * *

(١) التوبة : (٣٢ - ٣٣) .

(٢) يوسف : (٢١) .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾^(١).

قال الإمام الحافظ ابن كثير رحمه الله :

(يقول تعالى أمرًا عباده المؤمنين به المصدقين برسوله أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه، والعمل بجميع أوامره، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك)^(٢) اهـ .

ثم نقل عن ابن عباس وغيره أنهم قالوا: ﴿ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ﴾ يعني: الإسلام، ﴿كَافَّةً﴾ يعني: جميعًا، وقال مجاهد: «أي اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر» .

وقال الألوسي رحمه الله :

(والمعنى : ادخلوا في الإسلام بكليتكم، ولا تدعوا شيئًا

(١) البقرة : (٢٠٨) .

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (١/٣٦١) .

من ظاهركم وباطنكم إلا والإسلام يستوعبه بحيث لا يبقى مكان لغيره) (١) اهـ .

وقال أيضًا: (وقيل: الخطاب للمسلمين الخالص، والمراد من «السلم» شعب الإسلام، و«كافة» حال منه، والمعنى «ادخلوا» أيها المسلمون المؤمنون بمحمد ﷺ في شعب الإيمان كلها، ولا تُخلُّوا بشيءٍ من أحكامه) اهـ .

* * *

تقسيم الدين إلى قشر ولب بدعة وضلالة

نبغ في هذا العصر أقوام تلقوا هدي الإسلام من واقع حياتهم أولاً، ولم يحيوا في جو علمي يتأثرون به في حكمهم على الأمور، فراحوا يحتجون ببعض النصوص لإثبات عكس ما وضعت له، ويسمون الأشياء بغير اسمها .

ويتضح هذا جلياً فيمن لا يهتمون ببعض الشرائع الظاهرة التي يسمونها (شكليات) أو (قشوراً) ويدندنون فقط حول التمسك (باللباب) .

يقول الشيخ محمد إبراهيم شقرة حفظه الله ما ملخصه :
[لقد صارت هذه المقولة المفرضة شعاراً له أنصار ودعاة وأقلام وصحف ومناهج وعقول .

- وبالرغم من هذا الحشد الذي التف حول هذا الشعار؛ فإننا لم نجد حتى الآن ترجمة واضحة له، أو تحديداً دقيقاً لمعناه، فإن القائلين بهذه المقولة الحادثة، رغم تأكيدهم عليها، والإكثار من الحديث عنها، فإنهم لم يضعوا تعريفاً أو حداً لما

(١) «روح المعاني» (٩٧/٢) .

سموه قشراً، أو لما يسمى لباباً، ينتهي إليه الراغب في العمل باللباب وحده دون القشر.

وما ذاك إلا لأنها مقولة حادثة مبتدعة، لم يعرفها سلف الأمة ومن تبعهم بإحسان، وإنما هي من نتاج أفكار المنهزمين المستعبدين للشرق أو الغرب.

● وإذا حاولنا أن نضع حدًا تقريبياً، فننقل:

« اللباب في المأمورات الشرعية هو ما يدخل تحت الحكم الواجب، والقشر هو ما جاوز دائرة الحكم الواجب، واللباب في النواهي هو ما يدخل تحت الحكم الحرام، والقشر هو ما لم يتناوله الحرام الصريح في النواهي ».

وعلى ذلك: فالقشور في المأمورات: كل مندوب أو مباح، وفي النواهي: المكروهات، وبناءً عليه يجتمع لدينا من القشور ما يزيد على نصف الدين، ويبقى من لبابه أقل من النصف، فهل يعقل أن ندع أكثر من نصف الدين قشوراً لناخذ أقل من نصفه لباباً؟

وأين سيضعون المسائل المختلف عليها بين الواجب والمندوب

كصلاة الوتر مثلاً؟

● أضف إلى ذلك أنه ليس شيء من القشور أو اللباب - على حد تعبيرهم - إلا ويدخل تحت حكم الله وخطابه المتعلق بأفعال المكلفين على سبيل التخيير أو الطلب تركاً أو فعلاً، وبالتالي لا يصح تسميته قشراً على سبيل الاصطلاح الذي افترضناه، ولا على سبيل التهوين والغض من شأنه.

لقد أنزل الله سبحانه دينه على نبيه ﷺ لينبئ به الإنسان المسلم، فيسعد به في الدنيا والآخرة، ولا يخفى على ذي عقل أن كل أمر ونهي من أوامر هذا الدين ونواهيه تسهم إسهاماً فعلياً في بناء هذا الإنسان، سواء أكانت من المندوبات أم من المباحات أم من الواجبات، وسواء أكانت من المكروهات أم من المحرمات؛ لأن جميع هذه الأحكام هي شعب الإيمان التي قال فيها عليه الصلاة والسلام: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١)، فأياً شعبة نقصت منها كانت

(١) البخاري في الإيمان: باب أمور الإيمان (٤٨/١، ٤٩): بلفظ: «الإيمان

بضع وستون شعبة»، ومسلم فيه: باب بيان عدد شعب الإيمان رقم

(٣٥)، وأبو داود في السنة: باب في رد الإرجاء رقم (٤٦٧٦)، -

نقصًا من الإيمان، وأيما شعبة التزمها المسلم كانت زيادة في إيمانه؛ لأن الإيمان يزيد وينقص بالقول والعمل، وهذا من شعائر أهل السنة، وهو مذهب السواد الأعظم من الأمة، قال رسول الله ﷺ: «لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةَ، فَكَلِمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا: فَأُولَئِكَ نَقَضُوا الْحُكْمَ، وَأَخْرَجُوهُنَّ الصَّلَاةَ»^(١).

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَاتُّوهُ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ»^(٢)، والاستطاعة في إنفاذ = والترمذي في الإيمان، والنسائي فيه: باب ذكر شعب الإيمان (١١٠/٨)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة رقم (٥٧) بلفظ: «الإيمان بضع وستون أو سبعون بابًا».

(١) رواه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه الإمام أحمد (٢٥١/٥)، والحاكم (٩٢/٤)، وقال: «إسناده صحيح، ولم يخرجاه»، ورواه ابن حبان (موارد: رقم ٢٥٧)، ص (٨٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥/٥).

(٢) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٢٢٠، ٢١٩/١٣) في الاعتصام: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ومسلم - واللفظ له - في الفضائل (٩١/٧)، والنسائي (١١٠/٥ - ١١١) في الحج، وابن ماجه رقم (٢) في المقدمة - والمقصود أنه ﷺ زجر عن النواهي مطلقًا، ولم يفرق بين قشر ولب، وعلق امثال الأوامر على الاستطاعة، ولم يعلقه بكونها قشرًا أو لبًا على زعمهم.

الأمر إما أن تكون في الفعل الواحد، كالصلاة مثلاً، فإذا لم يستطع المسلم أن يصليها وهو قائم وجب عليه أداؤها على الوجه الذي يستطيعه من قعود أو اضطجاع أو غير ذلك.

وإما أن تكون الاستطاعة في مجموع الأفعال، فقد لا يستطيع المسلم أن يصوم لمرض، في حين يكون قادرًا على أداء الصلاة على كل حال، فوجبت الصلاة في حقه، وسقط عنه الصيام إن كان مرضه مزمنًا، وإلا صام حين شفائه، وقد لا يقوى المسلم - لعذر من الأعذار - أن يصلي في المسجد، وهو مأمور بأدائها فيه، فلا يقال: ما دام أنه لا يستطيع أن يصليها في المسجد فلا يصليها، بل يقال: يفعل ما يقدر عليه، ويُعذر فيما لا يقدر عليه.

أما المنهيات، فقد أمر النبي ﷺ أمته أن تجتنبها كلها، من غير فرق بين واحدٍ وواحد، فكما أنه نهى عن الزنا، نهى عن النظر المحرم إلى المرأة، وكما أنه نهى عن شرب الكثير من الخمر، نهى عن شرب القليل منها، وكما أنه نهى عن سرقة المال الكثير، فإنه نهى عن سرقة الدرهم والدرهمين، وكما أنه نهى عن الكذب على الأمة كلها، فإنه نهى عن الكذب على

الرجل الواحد، فلا يقال هنا: يجتنب ما يستطاع اجتنابه، بل يجب اجتناب كل ما نهى عنه، ولا يعفى إلا عن الناسي أو المخطيء أو المكره^(١) اهـ.

وتقسيم الدين إلى «قشر ولب» تقسيم غير مستساغ، بل هو محدث ودخيل على الفهم الصحيح للكتاب والسنة، ولم يعرفه سلفنا الصالح الذين كل الخير والنجاة في اتباعهم واقتفاء آثارهم ﴿إن هي إلا أسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾^(٢) وهذه القسمة إلى قشر ولب، ظاهر وباطن - يتبعها المناذرة بإهمال الظاهر احتجاجاً بصلاح الباطن - تلقى رواجاً عند المستهترين والمخدوعين، حينما يرون القوم يسمون المعاصي بغير اسمها فيقولون - مثلاً - إن إعفاء اللحية من سنن العادة، بل عدُّ بعضهم إعفاء اللحية وقص الشارب من الأمور العادية التي لا صلة لها بتبليغ الرسالة وبيان الشرع، وعد ذلك من قبيل المندوب بل في ثالث مراتبه بعد

(١) من «تنوير الأفهام لبعض مفاهيم الإسلام» للأستاذ محمد إبراهيم شقرة ص (٣٥ : ٤٤) ملخصاً.

(٢) النجم : (٢٣).

السنن المؤكدة وغير المؤكدة، بل قال: (ومن أخذ به على أنه جزء من الدين، أو على أنه أمر مطلوب على وجه الجزم فإنه يبتدع في الدين ما ليس منه)^(١) اهـ.

(١) والقول بأن إعفاء اللحية من العادات التي قد تجري بها أعراف الناس باطل، لأن ما تجري به العادة قسمان: قسم سكت عنه الشارع، ولم يتعرض له بوجوب ولا تحريم فهذا مباح لا لوم على فاعله، والثاني: ما أوجبه الشارع وأمر به أو حرمه ونهى عنه، فهذا القسم لما تعرض له الشارع بالإيجاب أو التحريم صار من الدين، وما أكثر الأعمال التي كانت تجري مجرى العادات قبل البعثة، ثم دخلت في حدود المناهي التي حرمها الشارع فأصبح اجتنابها من الدين، كالوشم والتنميص ووصل الشعر والنياحة والميسر وغير ذلك، وهب - جدلاً - إن إعفاء اللحية عادة فلم لا نتأسى بعادة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين والصالحين من هذه الأمة المحمدية؟! وقد نقل ابن الحاج عن الغزالي رحمه الله قوله في «كتاب الأربعين»: (اعلم أن مفتاح السعادة: في اتباع السنة، والابتداء برسول الله ﷺ في جميع مصادره وموارده، وحركاته وسكناته، حتى في هيئة أكله وقيامه، ونومه وكلامه، لست أقول ذلك في آدابه فقط، لأنه لا وجه لإهمال السنة الواردة فيها، بل ذلك في جميع أمور العادات، فيه يحصل الاتباع المطلق، كما قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما -

وقسمة الدين إلى قشر ولب تؤثر في قلوب العوام أسوأ تأثير، وتورثهم الاستخفاف بالأحكام الظاهرة، وينتج عنها الإخلال بهذه الأمور التي سميت قشورًا، فلا تلتفت قلوبهم إليها، فتخلو من أضعف الإيمان ألا وهو الإنكار القلبي الذي هو فرض عين على كل مسلم تجاه المنكرات.

والتفريط في مُحَقَّرَاتِ الأعمال يؤدي إلى التفريط في عظامها، لأن استمرار هذا التفريط يتحول مع الزمن إلى عادة تنتهي بصاحبها إلى قلة الاكتراث بأمر دينه، والتهاون بها.

ونحن إذا تسامحنا معهم في هذه القسمة إلى قشر ولب، فإننا نلقت أنظارهم إلى أن قياس أمور الدين على الثمار من حيث إن لكل منها قشرًا ولبًا، وظاهرًا وباطنًا، لا يعني أن القشرة التي أوجدها الله للثمرة إنما خُلِقَتْ عبثًا، حاشا وكلا، بل لحكمة عظيمة وهي المحافظة على ما دونها وهو اللب نفسه،

= نهاكم عنه فانتهوا ﴿ [الحشر: ٧] ... فلا ينبغي التساهل في امتثال ذلك، فتقول: « هذا مما يتعلق بالعادات، فلا معنى للإتباع فيه »، فإن ذلك يغلق عنك بابًا عظيمًا من أبواب السعادات (اهـ من « المدخل » (١٤٣/١، ١٤٤).

وهذا يحملنا على أن لا نستهيئ بالقشر من حيث كونه حارسًا أمينًا على اللب، وهكذا الشأن في أمور الدين الظاهرة.

ومن هذا القبيل: تقسيم الدين إلى أصول وفروع، فإن العلماء الذين فعلوا ذلك لا يظن بهم أنهم قصدوا بذلك التقسيم إيجاب الاتفاق على الأصول، ثم التسامح مطلقًا في الفروع، كما يظن بعض متفهمة هذا الزمان، فتراهم يبيعون كل قضية فرعية بدعوى أن اختلاف الأمة ما دام في الفروع فهو رحمة، وهذا أصل قولهم: « مَنْ قَلَّدَ عالمًا لقي الله سالمًا ».

وهذا بدوره قد أدى ببعضهم إلى اتباع الهوى والترخص دون تحري الدليل، ويلزم من ذلك القول بأن الاتفاق سخط، وهذا ما لا يقوله مسلم، ولو أنهم كانوا يرون أن « الخلاف شر » كما قال ابن مسعود رضي الله عنه وغيره؛ بل كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، لَسَعَوْا إلى الاتفاق، ولأمكنهم ذلك في كثير من هذه المسائل المتناقضة التي لا يمكن التوفيق بينها، إلا بِرَدِّ بعضها المخالف للدليل وقبول البعض الآخر الموافق

له ، وإلا فقد نسبوا إلى الشريعة التناقض ، والله عز وجل يقول :
﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا
كثيرًا﴾^(١) .

فإذا كان الاختلاف ليس من الله فكيف يصح جعله شريعةً
متبعةً ، ورحمةً منزلةً ؟

فالواجب التخلص من الخلاف ما أمكن ، أو تضيق دائرته
عملًا بقوله ﷺ : « سَدُّوْا وَقَارِبُوا »^(٢) ، وهذا ممكن في كثير
من المسائل بما نصب الله تعالى عليها من الأدلة التي يُعرف بها
الصواب من الخطأ ، والحق من الباطل ، ثم بعد تحرى الدليل
والعجز عن التخلص من الخلاف يعذر بعضهم بعضًا فيما قد
يختلفون فيه^(٣) .

(١) النساء : (٨٢) .

(٢) البخاري في المرض (١٠٩/١٠) ، باب تمنى المريض الموت ، وفي الرقاق
(٢٥٢/١١ - ٢٥٤) ، باب القصد والمداومة على العمل ، ومسلم رقم
(٢٨١٦) في صفات المنافقين ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ،
والنسائي (١٢١/٨ ، ١٢٢) في الإيمان ، باب الدين يسر .

(٣) انظر : « الإحكام في أصول الأحكام » لابن حزم (٥/٦٤، ٦٧، ٦٨) ، =

والذين قسموا الدين إلى قشر ولب ركبوا مطايا الخير للشر ،
فاستدلوا على بدعتهم ببعض النصوص :

* منها : ما رواه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما الأعمال
بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى »^(١) الحديث .

* ومنها : ما رواه النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال :
سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الحلال بيِّنٌ ، وإن الحرام
= و « إعلام الموقعين » (٣/٣٥٩) ، و « جامع بيان العلم » (٢/٨١-٨٩) ،
و « المسودة » لآل تيمية ص (٤٩٧) .

(١) رواه البخاري (٧/١٠٥-١٠٦) في بدء الوحي ، وفي الإيمان ، باب ما جاء أن
الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى ، وفي العتق باب الخطأ
والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ ،
باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، وفي النكاح ، باب من
هاجر أو عمل خيرًا لتزويج امرأة فله ما نوى ، وفي الأيمان والندور ، باب
النية في الأيمان ، وفي الحيل ، باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما
نوى ، ومسلم رقم (١٩٠٧) في الإمارة ، باب قوله ﷺ : « إنما
الأعمال بالنية » ، وأبو داود رقم (٢٢٠١) في الطلاق ، باب فيما عني
به الطلاق والنيات ، والترمذي رقم (١٦٤٧) في فضائل الجهاد ، باب
ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا ، والنسائي (١/٥٩، ٦٠) في الطهارة ،
باب النية في الوضوء .

يُتَّيْنُ، وبينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل مَلِكٍ حِمَى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»^(١).

* ومنها : ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »^(٢).

قالوا : فهذه النصوص وأمثالها كثير تدل على أن العبرة بصلاح الباطن وصفاء النية وسلامة القلب، ولا التفات بعد ذلك إلى القشور الظاهرة.

(١) رواه البخاري (١١٦/١، ١١٩) في الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، وفي البيوع : باب الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشتبهات، ومسلم (١٥٩٩) في المساقاة : باب لعن آكل الربا ومؤكله .

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) (٣٤) في البر والصلة باب تحريم ظلم المسلم وخذله، وأخرجه الإمام أحمد (٢/٢٨٥، ٥٣٩)، وابن ماجه (٤١٤٣) في الزهد : باب القناعة .

وجواب ذلك :

ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (أنا ألتزم أنه لا يحتج مبطل بآية أو حديث صحيح على باطله، إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله)، وهذه من حكم الله الباهرة وآياته الظاهرة التي تبطل عمل المفسدين .

فقوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى » لا يدل بأي وجه من وجوه الدلالات على إهدار العمل الظاهر، وعدم اعتباره، ولكنه يرشدنا إلى أحد شَرْطَي العبادَةِ الصحيحة، وهما شرط في الظاهر، وشرط في الباطن .

فأما شرط الظاهر : فأن يكون العمل موافقاً لسنة النبي ﷺ منافياً للبدع، ودليل هذا الشرط قوله ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١)، وفي رواية : « من أحدث

(١) رواه من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها البخاري تعليقاً بصيغة الجزم (٢٩٨/٤) في البيوع : باب النجش، ووصله في الصلح (٢٢١/٥) باب إذا اصطالحوا على صلح جور فالصلح مردود، ومسلم رقم (١٧١٨) في الأفضية : باب نقض الأحكام الباطلة، وأبو داود في =

في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» .

وأما شرط الباطن فهو إخلاص النية لله عز وجل المنافي للرياء، ودليله قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» .

وقد جمعهما الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾^(١) .

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ليلوكم أيكم أحسن عملاً﴾^(٢) قال: «أخلصه وأصوبه»، وقال: «إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً»، قال: «والخالص إذا كان لله عز وجل، والصواب إذا كان على السنة»، فالحديث دليل على خطر النية وعظم شأنها، ولا يدل بحال على إسقاط شعائر الإسلام الظاهرة،

= السنة: باب لزوم السنة (٥٠٦/٢)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة: باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ رقم (١٤) .

(١) الكهف: (١١٠) .

(٢) الملك: (٢) .

وقوله ﷺ: «الأعمال بالنيات» تقديره (الأعمال الواقعة بالنيات) أو (الأعمال حاصلة بالنيات)^(١) أي الأعمال الاختيارية لا تقع إلا عن قصد من العامل هو سبب وجودها وعملها، ثم يكون قوله: «وإنما لكل امرئ ما نوى» إخباراً عن حكم الشرع، وهو أن حظ العامل من عمله بنيته فإن كانت سالحة فله أجره، وإن كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره .

بل في الحديث ما يدل على خطرها أيضاً، وهو قوله ﷺ بعد ذلك: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى

(١) وفي رواية (إنما العمل بالنية)، (ال) للعهد، وليست للاستفراق والشمول يراد منها: الأعمال السالحة .

قال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: «إنما الأعمال السالحة بالنيات الخالصة، والنية الحسنة لا تجعل الباطل حسناً؛ لأن النية وحدها لا تكفي لتصحيح الفعل، فلا بد أن ينضم إليها التقيد بالشرع» اهـ . من «مدارج السالكين» (٨٥/١) .

فحينئذ قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه راوى حديث النيات: «إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً صدقناه، وقريناه، وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم =

الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه .

فهذا مثلٌ من الأعمال التي صورتها في الخارج واحدة، ويشترك فيها المؤمنون والمنافقون، ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات، فهل يستقيم أن يستنبط إنسان من هذا التنفير عن الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام اعتمادًا على صدق النية، ألا يكون تخاذله عن هذه الهجرة من باب أولى أعظم دليل على فساد قلبه وسوء نيته؟! مصداقًا لقوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»^(١).

وما قيمة هذه النية المزعومة إذا لم ينبثق عنها امتثال الأوامر واجتناب المناهي؟! ونظير ذلك نصوص كثيرة تربط بين كافة الشرائع الظاهرة وبين النية، وتعلّق الفلاح على صلاح النية وصلاح العمل .

= نصدقه، وإن قال: «إن سريره حسنة» رواه البخاري (٢٢١/٣) في الشهادات: باب الشهود العدول .

(١) تقدم تخريجه ص (٢٢).

قال مطرف بن عبد الله: «صلاح القلب بصلاح العمل، وصلاح العمل بصلاح النية» .

* فمن ذلك: قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى»^(١)، فقوله ﷺ: «وحسابهم على الله عز وجل» يعني أن الشهادتين مع إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وهي أعمال ظاهرة؛ تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا إلا بأن يأتي ما يبيح دمه، وأما في الآخرة فحسابه على الله عز وجل، فإن كان صادقًا أدخله الله بذلك الجنة، وإن كان كاذبًا فإنه من جملة المنافقين في الدرك الأسفل من النار، وفي بعض روايات مسلم: ثم تلا: ﴿فذكر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر * إلا من تولى وكفر * فيعذبه الله العذاب الأكبر * إن إلينا إيابهم * ثم إن علينا حسابهم﴾ [الناشئة: ٢١ - ٢٦] .

(١) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما البخاري (٧١،٧٠/١) في الإيمان: باب «إن تابوا وأقاموا الصلاة»، ومسلم فيه أيضًا: باب الأمر بقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، رقم (٢٢).

* ومن ذلك : ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : أن خالد بن الوليد رضي الله عنه استأذن النبي ﷺ في قتل رجل ، فقال : « لا ، لعله أن يكون يصلي » ، فقال خالد : وكم من مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ، ولا أشق بطونهم »^(١) .

* ومن ذلك : ما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : « من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عِقَالاً فله ما نوى »^(٢) .

(١) رواه البخاري في المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع ، رقم (٤٣٥١) ، ومسلم في الزكاة - باب إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام وتَصَبُّر من قوى إيمانه (١١١/٣) ، والإمام أحمد في « مسنده » (٤/٣) ، ومع أن الله سبحانه وتعالى ينظر إلى القلوب ، إلا أنه شرع لنا ما يناسبنا ، ويقع في مكتنتنا ؛ وهو التعامل بالظاهر ، وفي الحديث : « إنكم تختصمون إلي ، وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي لكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً ؛ فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة » متفق عليه .

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٢٩/٥) ، والنسائي (٢٤/٦ ، ٢٥) في الجهاد =

* ومنه : ما رواه كعب بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من طلب العلم ليماري به السفهاء ، أو يجاري به العلماء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه ؛ أدخله الله النار »^(١) .

فهذه كلها وأمثالها كثير ، نصوص تنبه على خطورة الإخلاص واشتراطه في الأعمال الصالحة ، وأن القول بإهدار الأعمال الظاهرة قول ساقط يؤدي إلى ضياع الدين واستحلال المحرمات احتجاجاً بالنية الصالحة المزعومة^(٢) ، وكذبوا ، لو

= باب من غزا في سبيل الله ، ولم ينو من غزاته إلا عِقَالاً ، وفي سننه يحيى ابن الوليد حفيد عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، لم يوثقه غير ابن حبان .

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢٦٥٦) في العلم ، باب فيمن يطلب بعلمه الدنيا ، وفي سننه إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التميمي ، قال الحافظ في « التريب » : (ضعيف) ، ولذا قال الترمذي : (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم ، تكلم فيه من قبل حفظه) - لكن للحديث شواهد بمعناه يقوى بها - انظر ابن ماجه رقم (٢٥٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، و (٢٥٤) عن جابر رضي الله عنه .

(٢) إذ يلزم منه مفسد لا حصر لها : من استباحة ترك ما فرض الله من وقوف وركوع وسجود في الصلاة ، وتوجه إلى القبلة ، والتزام بطلوع الفجر =

حسنت نياتهم لحسنت أعمالهم، وكذلك قوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب» فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للمحرمات واتقائه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه، فإن كان قلبه سليماً ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه؛ صلحت حركات الجوارح كلها، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها، وتوقي الشبهات حذرًا من الوقوع في المحرمات، وإن كان القلب فاسدًا قد استولى عليه اتباع الهوى، وطلب ما يحبه - ولو كرهه الله - فسدت حركات الجوارح كلها، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب، ولهذا يقال: القلب ملك الأعضاء، وبقية الأعضاء جنوده، وهم مع هذا جنود طائعون له منبعثون

= للبدء بالصيام، وغياب الشمس لانتهاه، وإذن لاستيبح ترك شعائر الحج من إحرام وهجر مخيط ومصبوغ من الثياب، وطواف بالكعبة، وسعي بين الصفا والمروة، ووقوف بعرفات، إلى غير ذلك من رمي جمار ونحوه، بل لو صح هذا لاضطرب التكليف جملة، ولا يقول بهذا مسلم.

في طاعته وتنفيذ أوامره، لا يخالفونه في شيء من ذلك. والحاصل أنه يمكن الاستدلال على صلاح القلب أو فساده بمدى ما تظهره جنوده من الانقياد لشرائع الإسلام، فلا يتصور قلب صالح عامر بالعلم والإيمان ينضح منه معاندة الشرع، إذ إن الظاهر عنوان الباطن ودليل صلاحه أو فساده - فاللحية مثلاً من الجسد الذي هو مرآة القلب فمن استأصلها بغير عذر محتجاً بصلاح قلبه كذب ظاهره، ومن امثل أوامر الشرع بإعفائها؛ كانت قرينة ظاهرة في الدنيا على امتثاله لشرع الله في الظاهر، وحسابه على الله في الآخرة.

والله نسأل أن يجعل سرائرنا أصلح من ظواهرنا، وهو وحده ولي التوفيق.

وأما استدلالهم بقوله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» فهو حق يراد به باطل، بل هو حجة عليهم لا لهم؛ لأنه ﷺ لم يقل: «ولكن ينظر إلى قلوبكم» حتى عطف عليها «وأعمالكم» يعني التي تنبثق من تلك القلوب، والتي لا بد أن تكون صالحة موافقة

لمرضاة الله عز وجل مرجوًا بها وجهه سبحانه^(١).

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾^(٢).

(١) كما أن الحديث يعني أن المعتبر عند الله عز وجل التقوى، قال جل وعلا: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾، وقال سبحانه: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾، والتقوى محلها القلوب، قال ﷺ: «التقوى ههنا» ثلاثًا، وأشار إلى صدره الشريف ﷺ، ويفهم من قوله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم» إهدار اعتبار المظاهر الجوفاء، والصور الجميلة، والثياب الرفيعة عند الله جل وعلا، فهذا يوسف عليه السلام يقول: ﴿اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ ولم يُدَلَّ بحسن صورته، وجمال خلقته، في حين قال سبحانه في المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾، وفي صحيح مسلم: «كانوا رجالًا أجمل شيء، كأنهم خشب مسندة»، فسيبهم بخشب مسندة إلى الحائط لا يسمعون، ولا يعقلون، أشباح بلا أرواح، وأجسام بلا أحلام، وانظر ص (٧٣ - ٨٣).

(٢) الأنفال: (٢ - ٤).

ولا شك أن هذا الأسلوب في فهم النصوص هو وحده الكفيل بأن يسد الباب في وجه الزنادقة والملاحدة الذين يتحصنون وراء دعوى حسن النية، ويرتكبون المخالفات الشرعية ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(١)، ويضربون بالأحكام الظاهرة التي هي شعائر الإسلام وأعظم أركانه كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغيرها عُرضَ الحائط دون أن ينكر عليهم منكر، وإلا لزم أيضًا نسبة التناقض إلى الشرع المنزه، حيث تنبني أحكامه على ما يظهره الناس في دار الدنيا، ثم تهدر هذه الشرائع بحجة حسن نية من أهدروها - وهذا ما لم يفعله المنافقون في عهد رسول الله ﷺ، فإنهم كانوا يصلون معه، ويحجون معه، ويجاهدون معه، وكانوا يتناكحون، ويتوارثون مع المسلمين، وكان المسلمون يصلون عليهم، ويدفنونهم معهم أخذًا بما يُظهرونه، ثم نقول: أليس رسول الله ﷺ الذي نطق بالنصوص التي تدل على أهمية النية

(١) البقرة: (١١، ١٢).

هو الذي نطق بالنصوص التي فيها اعتبار الظاهر ﴿وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى﴾^(١) ﷺ - وصدق الله تعالى إذ قال: ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا﴾^(٢).

وإذا كانت النصوص السابقة قد أسست فكرة الارتباط بين الظاهر والباطن؛ فإن هناك جملة من النصوص قد فصلت هذه الفكرة، وأثبتت تأثير كل منهما في الآخر:

منها ما رواه النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القِداح^(٣))، حتى رأى أننا قد عَقَلْنَا عنه، ثم خرج يومًا فقام حتى كاد يكبر، فرأى رجلًا بادياً صدره من الصف، فقال: «عبادَ الله! لَتَسَوُنَّ صفوفكم، أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم» وفي

(١) النجم: (٣، ٤).

(٢) النساء: (٨٢).

(٣) القِداح: هي خشب السهام حين تُنحت وتُبرى، واحدها: قِدَح، معناه: يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما تُقوَّمُ بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

رواية: «قلوبكم»^(١) فأشار ﷺ إلى أن الاختلاف في الظاهر ولو في تسوية الصف مما يوصل إلى اختلاف القلوب؛ فدل على أن للظاهر تأثيرًا في الباطن، ولذلك كان النبي ﷺ ينهى عن التفرق حتى في جلوس الجماعة، فقد قال جابر بن سمرة رضي الله عنه:

(خرج علينا رسول الله ﷺ فرآنا جِلَقًا، فقال: «ما لي أراكم عِزِينَ؟»^(٢)).

(١) رواه البخاري (١٧٣/٢) في صلاة الجماعة: باب تسوية الصفوف عند الإقامة، وكذا رواه مسلم - واللفظ له - رقم (٤٣٦) في الصلاة: باب تسوية الصفوف وإقامتها، وأبو داود رقم (٦٢٢، ٦٦٣) في الصلاة: باب تسوية الصفوف، والترمذي رقم (٢٢٧) في الصلاة: باب ما جاء في إقامة الصفوف، والنسائي (٨٩/٢) في الإمامة: باب كيف يقوم الإمام الصفوف؟

(٢) رواه مسلم رقم (٤٣٠) في الصلاة: باب الأمر بالسكون في الصلاة، وأبو داود - واللفظ له - رقم (٤٨٢٣) في الأدب، باب في التحلق، وكذا رواه الإمام أحمد (٩٢/٥، ٩٣، ١٠١، ١٠٧). ومعنى عزين: متفرقين، جماعة جماعة، ومعناه النهي عن التفرق والأمر بالاجتماع.

وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال : (كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية ، فقال رسول الله ﷺ : « إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان » ، فلم ينزلوا بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض ، حتى يقال : « لو بَسِطَ عليهم ثوب لَعَمَّهم »^(١) .

ومما يقوي اعتبار الظاهر ما تقرر في الشريعة من وجوب مخالفة الكفار وتحريم التشبه بهم ، وما تقرر أيضاً من تحريم تشبه الرجال بالنساء والعكس ، بل تُؤَعَّدَ فاعلُ ذلك باللعن ، ولاشك أن المشاركة في الظاهر توجب الاختلاط الظاهر بين المؤمنين والكافرين ، وهذا مما حرص السلف على تجنبه ، وهو واضح من سلوكهم مع أهل الملل في البلاد التي فتحوها ، حتى كانوا يشترطون في عقد الذمة ألا يتزيا المشركون بزي المسلمين .

(١) أخرجه أبو داود رقم (٢٦٢٨) في الجهاد : باب ما يؤمر من انضمام العسكر ، وابن حبان (١٦٦٤ - موارد) ، والحاكم (١١٥/٢) ، ومن طريقه البيهقي (١٥٢/٩) ، والإمام أحمد (١٩٣/٤) ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي .

وطريق الهدى أن نصلح الظاهر والباطن : نصلح ظاهرنا باتباع السنة ، وباطننا بدوام مراقبة الله تعالى ، ولا ندع العمل الصالح حذر الرياء ، ولا نعمله رثاء الناس ، والله الموفق .

* * *

قضية « مبدل »

لقد لفتنا سلفنا الصالح إلى أهمية التمايز الحضاري، بالمحافظة على « قشرة » معينة تفترق بها أمتنا عن سائر الأمم، وهذه « القشرة » التي تحمي « الهوية » الإسلامية المتميزة هي ما أسماه علماءنا رحمهم الله: « الهدي الظاهر »، وأفاضوا في بيان خطر ذوبان الشخصية المسلمة وتميعها، فما يشيع على السنة الناس من أن « العبرة بالجواهر لا بالمظهر »^(١) ينطوي على مغالطة جسيمة، وخداع كاذب، لأن كلاً من المظهر والجواهر لا ينفك عن الآخر، والظواهر هي المعبرة عن المضامين، وهي الشعارات التي تحافظ على الشخصية، إنها قضية « مبدل » وليست مجرد شكل ومظهر، ولنضرب مثلاً على ذلك: حكم التشبه بالكفار في أحوالهم الظاهرة، وتأثير ذلك على قلب المتشبه بهم:

(١) وأولى منه - في هذا المقام - الاستدلال بقولهم: « كل إناء بما فيه ينضح ».

الارتباط بين الظاهر والباطن

لقد تقرر عند العلماء المحققين أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الظاهر والباطن، وأن للأول تأثيراً في الآخر، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، وإن كان ذلك مما قد لا يشعر به الإنسان في نفسه، ولكن قد يراه في غيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وجزاه عن الإسلام وأهله خير الجزاء:

(.. وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة، حتى إن الرجلين إذا كانا من بلد واحد، ثم اجتمعا في دار غربة كان بينهما من المودة والموالة والائتلاف أمر عظيم، وإن كانا في مصرهما لم يكونا متعارفين، أو كانا متهاجرين، وذلك لأن الاشتراك في البلد نوع وصف اختصاً به عن بلد الغربة، بل لو اجتمع رجلان في سفر أو بلد غريب، وكانت بينهما مشابهة في العمامة أو الثياب أو الشعر أو المركوب ونحو ذلك، كان بينهما من الائتلاف أكثر مما بين غيرهما، كذلك تجد أرباب

الصناعات الدنيوية يألف بعضهم بعضًا ما لا يألفون غيرهم، حتى إن ذلك يكون مع المعادة والمحاربة، إما على الملك وإما على الدين، وتجد الملوك ونحوهم من الرؤساء - وإن تباعدت ديارهم وممالكهم - بينهم مناسبة تورث مشابهة ورعاية من بعضهم لبعض، وهذا كله بموجب الطباع ومقتضاها، إلا أن يمنع من ذلك دين أو غرض خاص، فإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث المحبة والموالة، فكيف بالمشابهة في أمور دينية؟

فإن إفضاءها إلى نوع من الموالة أكثر وأشد، والمحبة والموالة لهم - أي الكفار - تنافي الإيمان، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ (١) الآية.

فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يوجد مؤمن يُؤَادُّ كافرًا، فمن

(١) المجادلة: (٢٢).

الارتباط بين الظاهر والباطن

وأد الكفار فليس بمؤمن، فالمشابهة الظاهرة مظنة المودة فتكون محرمة (١) اهـ.

وهذا كله يؤيد أن مخالفة الكفار ليست أمرًا تعبديًا محضًا، بل هو معقول المعنى واضح الحكمة كما بينه شيخ الإسلام رحمه الله.

وقال شيخ الإسلام في موضع آخر: (وهذه الأمور الباطنة والظاهرة بينهما - ولا بد - ارتباط ومناسبة، فإن ما يقوم بالقلب من الشعور والحال يوجب أمورًا ظاهرة، وما يقوم بالظاهر من سائر الأعمال يوجب للقلب شعورًا وأحوالًا، وقد بعث الله محمدًا ﷺ بالحكمة التي هي سنته، وهي الشرع والمنهاج الذي شرعه له، فكان من هذه الحكمة أن شرع له من الأعمال والأقوال ما يبين سبيل المغضوب عليهم والضالين، وأمر بمخالفتهم في الهدى الظاهر، وإن لم يظهر لكثير من الخلق في ذلك مفسدة لأمر:)

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص (٢١١، ٢٢٢)، وانظر: «حكم الشرع في اللحية والأزياء» للشيخ عثمان الصافي ص (٥٢، ٥٣).

* منها : أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسبًا وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال ، وهذا أمر محسوس ، فإن اللابس ثياب أهل العلم مثلاً يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ، واللابس لثياب الجند المقاتلة - مثلاً - يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم ، ويصير طبعه مقتضياً لذلك إلا أن يمنعه من ذلك مانع .

* ومنها : أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينةً ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال ، والانعطاف إلى أهل الهدى والرضوان ، وتحقق ما قطع الله من الموالاة بين جنده المفلحين وأعدائه الخاسرين ، وكلما كان القلب أتم حياة وأعرف بالإسلام الذي هو الإسلام - لست أعني مجرد التوسم به ظاهراً أو باطناً بمجرد الاعتقادات التقليدية من حيث الجملة - كان إحساسه بمفارقة اليهود والنصارى باطناً أو ظاهراً أتم ، وبعده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد .

* ومنها : أن مشاركتهم في الهدى الظاهر توجب

الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهراً بين المهديين المرضيين ، وبين المغضوب عليهم والضالين ، إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية ، هذا إذا لم يكن ذلك الهدى الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهتهم ، فأما إن كان من موجبات كفرهم فإنه يكون شعبة من شعب الكفر ، فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع معاصيهم ، فهذا أصل ينبغي أن يتفطن له (١) اهـ .

* * *

(١) السابق .

هُوَيْتُنَا فِي خَطَر

نحن بشر مانوسون لسنا أرواحًا لطيفة فحسب، ولا أطيافًا عابرة، ومقتضى ذلك أن لنا مظهرًا ماديًا محسوسًا، وهذا المظهر كما بينا آنفًا شديد الارتباط بالجوهر، وقد جعلت الشريعة الحنيفية تميز الأمة الإسلامية في مظهرها عمَّن عداها من الأمم مقصدًا أساسيًا لها، بل إن كل أهل ملة ودين يحرصون على مظهرهم باعتباره معبرًا عن خصائص هويتهم؛ وآية ذلك أنك ترى أتباع العقائد والديانات يجتهدون في التميز، والاختصاص بهوية تميزهم عن غيرهم، وترجم عن أفكارهم، وترمز إلى عقيدتهم:

لكم « قشركم » .. ولنا « قشرتنا »

وهذا أوضح ما يكون في عامة اليهود الذين يتميزون - بصرامة - بطاقتهم، ولحاهم وأزيائهم الدينية، وفي المتدينين من النصرارى الذين يعلقون الصليب، وفي السيخ والبوذيين وغيرهم؛ أليس هذا كله تميزًا صادرًا عن عقيدة ومعبرًا عن الاعتزاز بها؟!

وإذا كانت هذه المظاهر هي صبغة الشيطان التي كسا بها أهل الضلال والكفران، فكيف لا نستمسك بصبغة الرحمن التي حبانا الله عز وجل ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾، لماذا تُقَدَّسُ الحرية الدينية لكل من هَبَّ وَدَبَّ، وفي نفس الوقت تُشَنُّ الحروب « الاستراتيجية » على المظاهر الإسلامية كاللحية والحجاب، حتى إنه لتعقد من أجلها برلمانات، وتصدر قرارات، وتثور أزمات، وتُجَبِّشُ الجيوش، وتُرابِطُ القوات، هذا ونحن أصحاب الدار، و:

كلُّ دارٍ أَحَقُّ بالأهلِ إلا في رديء من المذاهب رَجِسِ
أحرام على بلابله التَّوْحُّ حلالٌ للطير من كل جنسٍ؟

أفكل هذا من أجل ما أسموه « قشورًا »؟ كلا، بل هم يدركون ما لهذه المظاهر من دلالة حضارية عميقة، ويدركون أنها رمز يتحدى محاولات التذويب والتميع، ويصنع مؤامرة استلاب الهوية، كمقدمة للإذلال والاستعباد.

إن من يتخلى عن « القشرة الإسلامية » سيتغطى - ولا بد - بقشرة دخيلة مغايرة لها، فلا بد لكل « لب » من « قشر »

يصونه ويحميه ، والسؤال الآن : لماذا يرفضون « قشرة » الإسلام ، ويرحبون بقشرة غيره : فيأكلون بالشمال ، ويحلقون اللحية ، ويلبسون النساء أزياء من لا خلاق لهن ، ويلبسون القبعة ، ويُدَخِّنون « البايب » والسيجار؟

* * *

دعوا السنة تومضى ، لا تغرضوا لها بالرأي

يحلو لبعض الناس ممن يتقنون صناعة الشبهات وضرب الأمثال أن يتصدوا لكل داع يبين حكم الشرع في قضايا الفروع سواء تكلم بها ابتداء أو جاءت إجابة لسائل يسأل ، فيثيرون الاعتراضات العقلية الجدلية معرضين عن الأدلة الشرعية الجَلَدِيَّة ، فيقولون مثلاً : المسلمون ينبغي أن تتجه هماتهم إلى الأمور الخطيرة التي تهدد كيانهم ، ولا ينبغي تضييع الوقت في الدعوة إلى هذه الشكليات ، وهل تم تطبيق الإسلام كله حتى لم يبق إلا إعفاء الناس لحاهم حتى يعود مجد الإسلام؟ وهل زالت المنكرات الكبرى التي عمت المجتمع حتى لم يبق إلا حلق اللحية منكرًا يجب تغييره؟

وهذه شبهات فارغة ساقطة يكفي سقوطها في ردها ، ولولا أنها تلبس على بعض الناس أمور دينهم لما ساغ لأحد الالتفات إليها ، أو تجشم الرد عليها .

لأن هذا المنطق الكاسد والرأي الفاسد سوف ينسحب بلا

قيد على كثير من أحكام الشريعة التي لا توافق الأهواء، بحيث لا يبقى بعد ذلك مجال للدعوة إلى اجتناب المحارم وتعظيم الشعائر، وتصبح الشريعة ألعوبة في أيدي المنحرفين عن أحكامها، يُعَظَّم أحدهم ما يحتقره الآخر، والعكس بالعكس، بل إن أخطار هذا المنهج العليل وتداعياته قد يمتد زحفها لتطال قضايا العقيدة والتوحيد لتصبح أيضًا من القشور، فماذا يبقى من الإسلام بعد تمييع هذا كله؟ مع أن رسول الله ﷺ قد حذرنا من التهاون بالمعاصي واحتقارها، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «قد ينس الشيطان بأن يُعْبَدَ بأرضكم، ولكنه رضي أن يُطَاعَ فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم، فاحذروا يا أيها الناس، إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا، كتاب الله وسنة نبيه»^(١)، وعن أنس رضي الله عنه قال: «إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، إن كنا لنعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات»^(٢) قال أبو عبد الله: يعني بذلك المهلكات.

(١) رواه الإمام أحمد (٣/٣٨٤)، والحاكم (١/٩٣)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري (١١/٣٢٩ - فتح) في الرقاق: باب ما يتقي من =

قال الحافظ رحمه الله: (التعبير بالمحقرات وقع في حديث سهل بن سعد رفعه: «إياكم ومُحَقَّرَاتِ الذنوب فإن مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود، وجاء ذا بعود حتى جمعوا ما أنضجوا به خبزهم، وإن محقرات الذنوب متي يؤخذ بها صاحبها أهلكته» أخرجه أحمد بسند حسن، ونحوه عند أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود، وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالبًا»، وصححه ابن حبان^(١) اهـ. ولنضرب مثلاً لما يحتقره بعض الناس من أحكام الشرع،

= محقرات الذنوب، وصح في مسند الإمام أحمد عن عبادة بن قُرس رضي الله عنه قال: «إنكم لتأتون أشياء هي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات»، فذكروا قول عبادة ابن قُرس لمحمد بن سيرين فَصَدَّقَهُ، وقال: «أرى جزَّ الإزار منه» يعني من الموبقات، لما جاء فيه من الوعيد الشديد، والناس يعدونه من الصغائر لفرط جهلهم وغرورهم، انظر: «الفتح الرباني» (١٧/٢٩١).

(١) «فتح الباري» (١١/٣٢٩).

وقد يسخرون ممن يعيره اهتمامًا، ألا وهو عدم جواز إسبال الملابس، ولنتأمل كيف فعل رسول الله ﷺ مع المسبل :

(عن الشريد رضي الله عنه أن النبي ﷺ تبع رجلاً من ثقيف حتى هروا في أثره حتى أخذ ثوبه فقال : « ارفع إزارك » ، قال : فكشف الرجل عن ركبتيه ، فقال : « يا رسول الله إني أحنف ، وتضطك ركبتي » ، فقال رسول الله ﷺ : « كلُّ خَلْقِ اللَّهِ عز وجل حَسَنٌ » ، قال : ولم يُر ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه حتى مات)^(١) .

وعن عمرو بن فلان الأنصاري رضي الله عنه قال : (بينما هو يمشي قد أسبل إزاره ، إذ لحقه رسول الله ﷺ ، وقد أخذ بناصية نفسه ، وهو يقول : « اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمّتك » قال عمرو : فقلت : « يا رسول الله ، إني رجل حَمِشُ الساقين » ، فقال : « يا عمرو ، إن الله عز وجل قد أَحَسَّنَ كُلَّ

(١) رواه الإمام أحمد (٣٩٠/٤) ، والحميدي (٨١٠) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٨٧/٢) ، والطبراني في «الكبير» (٧/٣٧٧، ٣٧٨) ، وقال في «المجمع» : (رجال أحمد رجال الصحيح) اهـ . (١٢٤/٥) .

شيءٍ خَلَقَهُ يا عمرو» ، وضرب رسول الله ﷺ بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركة عمرو ، فقال : « يا عمرو ، هذا موضع الإزار » ، ثم رفعها ، ثم وضعها تحت الثانية ، فقال : « يا عمرو هذا موضع الإزار »^(١) .

وتأمل هذا الموقف من أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ، وهو في سياق مصيبة الموت الذي هو أعظم حادث مما يمر على الجبلة : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دخل شاب على عمر - يعني بعد ما طعن - فجعل الشاب يثني عليه ، قال : فرآه عمر يجزر إزاره ، قال : فقال له : « يا ابن أخي ! ارفع إزارك فإنه أتقى لربك ، وأتقى لثوبك » ، قال : فكان عبد الله يقول : « يا عجباً لعمر ! إن رأى حق الله عليه ، فلم يمنعه ما هو فيه أن تكلم به »^(١) .

(١) رواه الإمام أحمد (٢٠٠/٤) ، وحسنه الحافظ في «الإصابة» (٧٠٤/٤) ، وروى نحوه الطبراني في «الكبير» (٢٧٧/٨) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ، قال في «المجمع» (١٢٤/٥) : (رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات) اهـ .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٠١/١٨، ٢٠٢) ، وانظر «سنن البيهقي» (٢٨٠/١) .

وفي رواية : (فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض ، قال : ردوا عليّ الغلام) ، فذكره .

وروى ابن أبي شيبة أن رجلاً من المجوس جاء إلى النبي ﷺ وقد حلق لحيته ، وأطال شاربه ، فقال له النبي ﷺ : « ما هذا ؟ » ، قال : هذا ديننا ، قال رسول الله ﷺ : « لكن في ديننا أن نحفي الشوارب ، وأن نعفي اللحية » .

وأخرج الحارث بن أبي أسامة عن يحيى بن كثير قال :

أتى رجل من العجم المسجد ، وقد وفر شاربه ، وجزّ لحيته ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما حملك على هذا ؟ » فقال : « إن ربي أمرني بهذا » ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله أمرني أن أوفر لحيتي ، وأحفي شاربي » ، ولما كتب رسول الله ﷺ كتابه إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام ، وبعث به عبد الله بن حذافة ، دفعه عبد الله إلى عظيم البحرين ، ودفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه كسرى مزقه ، فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق ، وبعد أن شق كتاب رسول الله ﷺ كتب إلى « باذان » عامليه على اليمن : « أن ابعث إلى هذا الرجل

الذي بالحجاز رجلين جلدتين فيأتیان به » ، فبعث « باذان » قهرمانه وهو « بابويه » ، وكان كاتباً حاسباً مع رجل من الفرس ، فجاء حتى قدما المدينة على رسول الله ﷺ ، ولما دخلا عليه ﷺ ، وقد حلقا لحاهما ، وأعفيا شواربهما ؛ كره رسول الله ﷺ النظر إليهما ، وقال : « ويلكما من أمركما بهذا ؟ » قالا : « أمرنا بهذا ربنا » - يعنيان كسرى - فقال رسول الله ﷺ : « ولكن ربي أمرني بإعفاء لحيتي ، وقص شاربي »^(١) ، وقال لهما رسول الله ﷺ : « إن ربي قتل ربكما الليلة ، سلط عليه ابنه شيرويه فقتله » ، فرجعا حتى قدما على باذان (الحديث .

فقدّر - يا أخي حفظك الله - أنك بحضرة رسول الله ﷺ ، وأنه أمرك بشيء مما يسميه القوم « قشوراً » ، أكنت تتجاسر أن تتقدم بين يديه ، أو ترفع صوتك معترضاً عليه ؟ إنك حتماً ، وبمقتضى إيمانك ، ورضاك بالله ربنا ، وبالإسلام ديننا ، وبمحمد ﷺ رسولاً ستقول له : (نعم وكرامة ، وسمعا وطاعة

(١) (رواه ابن جرير الطبري (٢/٢٦٦، ٢٦٧) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا ، وحسنه الألباني) ، كما في « فقه السيرة » للغزالي هامش ص (٣٨٩) .

يا من أفديه بأبي وأمي)، فكذلك فافعل مع سنته الشريفة بعد وفاته، فهذا واجبك مع سنته إذ لم تدرك صحبتته ﷺ.

قال العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله تعالى - في سياق رده على من ادعى أن الإسلام لا يهتم بكل المظاهر الشكلية، ومنها اللحية: (.. ومع أنها دعوى عارية عن الدليل؛ فإنها منقوضة أيضًا بأحاديث كثيرة...

أقول: هذا الزعم باطل قطعًا، لا يشك في ذلك أي منصف متجرد من اتباع الهوى بعد أن يقف على الأحاديث الآتية، وكلها صحيحة:

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال».

٢- عن عائشة رضي الله عنها أن جارية من الأنصار تزوجت، وأنها مرضت، فتمعط شعرها، فأرادوا أن يصلوها، فسألوا النبي ﷺ، فقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة».

٣- عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «لعن الله الواشحات والمستوشحات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله».

٤- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: رأى رسول الله ﷺ عليّ ثوبين معصفرين، فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها».

أخرج هذه الأحاديث الشيخان في «صحيحيهما»، إلا الأخير منها فتفرد به مسلم...

وفي الباب أحاديث كثيرة جدًا، وهي مادة كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية، فليراجعه من شاء.

فهذه نصوص صريحة تبين أن الإسلام اهتم بالمظاهر الشكلية اهتمامًا بالغًا إلى درجة أنه لعن المخالف فيها، فكيف يسوغ مع هذا أن يقال: إن كل المظاهر لا يهتم بها الإسلام؟ (١) اهـ.

(١) «تمام المئة في التعليق على فقه السنة» ص (٨١-٨٢) بتصرف يسير.

فائدة :

بين رسول الله ﷺ أن بقاء الدين ظاهراً خفاقة رابته مرهون بمخالفة المسلمين كفار أهل الكتاب ، وبقاء أمة التوحيد متميزة ربانية ، لا شرقية ولا غربية .

فمن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لا يزال الدين ظاهراً ما عَجَّلَ الناسَ الفطر ، لأن اليهود والنصارى يؤخرون »^(١) .

* * *

(١) رواه أبو داود (٣٠٥/٢) ، وابن حبان (٢٢٤) ، والحاكم (٤٣١/١) ، وصححه على شرط مسلم ، وواقفه الذهبي ، وحسنه الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٧٥٦٦) .

درء تعارض التمسك بالهدي الظاهر
مع الاهتمام بقضايا الأمة الكبرى

يقولون : إن المسلمين المستضعفين يذبحون في بلادهم ، والكنيسة الشرقية تتحد مع الكنيسة الغربية للفتك بالمسلمين ، واليهود يخططون لاستئصالنا وأنتم تتكلمون في هذه الفرعيات وتثيرون الفتنة ؟

والجواب : أن ترك الواجب الشرعي مخافة الفتنة الظنية هو في حد ذاته فتنة : ﴿ ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا ﴾^(١) .

ولا تحدث الفتنة بسبب التناصح بين المؤمنين بالتي هي أحسن ، وإنما تحدث من الجدل والعناد مع وضوح الحق ، وبيان الحجة .

(١) التوبة : (٤٩) ، هذا وقد قال بعضهم للشيخ زاهر بن قاسم العمري اليماني : « أنت تنهى عن حلق اللحية ، وتأمر المرأة بتغطية وجهها ، والمسلمون يذبحون بأفغانستان ؟ » ، فقال : « يا هذا هبنا حلقنا لحانا ، وخرجت نساؤنا عاريات ، ماذا يستفيد من ذلك إخواننا الأفغانيون ؟ » اهـ . من « المخرج من الفتن » ص (٦٢) .

إن ما ذكرتموه من اضطهاد المسلمين وضعفهم وتآمر أعدائهم... إلخ، كل هذا حق، ولكنكم أتيتم من خلطكم بين الأمور، فكلامكم يُقبل إذا سلمنا لكم أن التمسك بالفرعيات يتعارض مع مواجهة تآمر الأعداء وجهادهم، والحق أنه لا يلزم التعارض بينهما، إذ إن بيان الحق في الأمور الفرعية لا يتعارض مع جهاد الأعداء إذا كان الهدف هو حقًا بيان الحق، مع البعد عن الجدل العقيم، وقد واجه الرعيل الأول أخطارًا تهدد كياناتهم، ولم يحملهم ذلك على ترك الفرعيات، وتقرير الحق فيها، وإلزام أنفسهم باللازم منها، ومع ذلك سادوا الأمم، وأسقطوا عروش الكفرة، وأقاموا صرح الإيمان شامخًا^(١)،

(١) وتأمل موقف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لما فتحت دمشق، وركب عقبة بن عامر رضي الله عنه على البريد ليشره، ويشير المسلمين بهذا الفتح المبين، فركب يوم الجمعة، وظل أسبوعًا حتى وصل المدينة يوم الجمعة، فلما دخل على عمر رضي الله عنه، وبشره بالفتح؛ فرح المسلمون بذلك فرحًا شديدًا، ثم نظر عمر فوجد على عقبة خفين، فقال له: (متى أولجت خفيك في رجلك؟) قال: قلت: (يوم الجمعة) قال: (فهل نزعتهما؟) قلت: (لا)، قال: (أصبت السنة) رواه البيهقي في «سننه» (٢٨٠/١)، وانظر: «المجموع شرح المهذب» (٥٠٨/١) وما بعدها.

والذي يُقْت في عُضد المسلمين هو من يجادل في الحق بعدما تبين، ويُصِرُّ على عدم الانقياد له، ويشير الجدل بشبهات سقيمة، وليس من يدعوهم إلى التمسك بالكتاب والسنة، وإذا كان الكفار مخاطبين بفروع الشريعة على الأرجح^(١) فكيف بالمسلمين الذين قال الله تعالى في حقهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢)، وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(٣) بلا تفریق

(١) ومن أدلة هذا الترجيح قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ قَالَ لِم لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلُومِينَ وَلَمْ نَكُ نَطْعَمُ الْمَسْكِينِ﴾ [المدثر: ٤٢ - ٤٤]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿خَذُوهُ فَعْلُوهُ ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلْوُهُ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا يَحِضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٣٠ - ٣٤].

ومنها قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ إلى قوله: ﴿يَضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ الآيات [الفرقان: ٦٨ - ٦٩] لأن الآية نص في مضاعفة العذاب في حق من جمع بين المحظورات المذكورة.

(٢) النور: (٥١).

(٣) البقرة: (٢٠٨).

بين فروع وأصول، ولا بين ظاهر وباطن، ولا بين «قشر» و«لب» وربنا جل وعلا قد أمر المؤمنين بالقيام بما شرعه من دينه - ولو كان من القضايا العملية التي يسمونها فروعًا - في أشد أوقات الكفاح، وهو وقت الالتحام المسلح مع الأعداء، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يَصِلُوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم﴾^(١) الآية .

[وما يتوهمه القوم ما هو إلا نتيجة تخيلهم أن النسبة بين (مواجهة الأعداء، والانتصار عليهم) وبين (تعلم المسائل الفرعية، والتمسك بها، وإن دقت) إنما هي تباين المقابلة، كتباين النقيضين: كالعدم والوجود، والنفي والإثبات، أو تباين الضدين: كالسواد والبياض، والحركة والسكون، أو تباين المتضائفين: كالأبوة والبنوة، والفوق والتحت، أو العدم والملكية: كالبصر والعمى .

فإن الوجود والعدم لا يجتمعان في شيء واحد في وقت واحد من جهة واحدة، كذلك الحركة والسكون مثلًا،

(١) النساء: (١٠٢) .

وكذلك الأبوة والبنوة، فكل ذاتٍ ثبتت لها الأبوة لذاتٍ؛ استحالت عليها البنوة لها، بحيث يكون شخص أبًا وابتًا لشخص واحد، كاستحالة اجتماع السواد والبياض في نقطة بسيطة، أو الحركة والسكون في جِزْم، وكذلك البصر والعمى لا يجتمعان، فتخيل هؤلاء أن مواجهة الأعداء، والتمسك بالفروع متباينان تباينَ مقابلة، بحيث يستحيل اجتماعهما، فكان من نتائج ذلك هذه المعارضة المتهافئة، والتحقيق أن النسبة بين الأمرين - بالنظر إلى العقل وحده، وقطع النظر عن النصوص النقلية - إنما هي تباين المخالفة .

وضابط المتباينين تباين المخالفة: أن تكون حقيقة كل منهما في حد ذاتها تباين حقيقة الآخر، ولكنهما يمكن اجتماعهما عقلاً في ذات أخرى: كالبياض والبرودة، والكلام والقعود، والسواد والحلاوة .

فحقيقة البياض في حد ذاتها تباين حقيقة البرودة، ولكن البياض والبرودة يمكن اجتماعهما في ذات واحدة كالثلج، وكذلك الكلام والقعود، فإن حقيقة الكلام تباين حقيقة القعود، مع إمكان أن يكون الشخص الواحد قاعدًا متكلمًا في وقت

واحد، وهكذا فالنسبة بين (جهاد الأعداء، ومواجهة تأمرهم) وبين (الدعوة إلى الفروع، والتمسك بها، وتعليمها للناس) من هذا القبيل، فكما أن الجوز الأبيض يجوز عقلاً أن يكون بارداً كالثلج، والإنسان القاعد يجوز عقلاً أن يكون متكلماً، والتمر السوداء يجوز عقلاً أن يكون مذاقها محلواً، فكذلك التمسك بالفروع يجوز عقلاً أن يواجه أعداءه، ويجاهدهم، إذ لا مانع في حكم العقل من كون المحافظ على أوامر الله المجتنب مناهيه مشتغلاً بجهاد أعدائه بكل ما في طاقته كما لا يخفى، وكما عرفه التاريخ لنبينا ﷺ، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان.

أما بالنظر إلى أدلة الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرِ اللَّهُ مَنِ انْتَصَرَ﴾^(١)، وقوله عز وجل: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ﴾^(٢)، وغير ذلك من النصوص؛ فإن النسبة بين التمسك بالشعائر الإسلامية، وبين تنزيل النصر من الله جل وعلا كالنسبة بين الملزوم ولازمه، لأن التمسك بالدين هو ملزوم للنصر، بمعنى أنه يلزم عليه الانتصار كما صرحت

(١) الحج : (٤٠).

(٢) محمد : (٧).

الآيات، وهؤلاء المخالفون أظهروا للناس أن الربط بين الملزوم ولازمه كالتنافي الذي بين النقيضين والضدين^(١)، وهؤلاء بدورهم أذعنوا لهم لسذاجتهم وجهلهم، وأنتج ذلك نفرة في قلوبهم، بمجرد سماع من يتكلم في الفروع توهماً منه أنه يبطل بذلك الجهاد، هذا وإن من البديهي أن فاقد الشيء لا يعطيه، «ولا يستقيم الظل، والعود أعوج».

والدولة المسلمة لن تقوم إلا على أكتاف أولي العزم الذين يلتزمون بكافة أحكام الشرع، ويوافقونها في ظاهرهم وباطنهم لعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْيِرُ مَا بَقِيَتْ حَتَّى يَغْيِرُوا مَا بَأَنْفُسِهِمْ﴾^(٢).

والدولة المسلمة ما هي إلا ثمرة لتمسك جنود الإسلام ما استطاعوا بشرائع دينهم، قال تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَنَمَكِّنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾^(٣) الآية.

(١) انظر: «أضواء البيان» (٣/٣٩٨ - ٤٠٠).

(٢) الرعد : (١١).

(٣) القصص : (٥، ٦).

والدعوة الإسلامية الأمانة على الإسلام لا تساوم على شيء من أحكامه ، ولكنها تحفظها كلها أداءً للأمانة ، وإعذاراً لنفسها أمام الله تبارك وتعالى .

ولا شك أن إنكار المنكرات المتعلقة بالنفس - مع فقدان المانع من تغييرها - من أيسر الأمور ، فإذا تساهلنا في هذا مختارين ، فكيف ننكر على غيرنا ؟ وقد أخبرنا الله عز وجل أن مصدر الخيرية لهذه الأمة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (١) ، وأخبر أن من أسباب ضعف المجتمع ترك التناهي عن المنكرات والأمر بالمعروف ، فقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرِ فَعْلُوهِ لِبُئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (٢) ، وتَوَعَّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصِيْبَنَا مَا أَصَابَهُمْ

(١) آل عمران : (١١٠) .

(٢) المائدة : (٧٨ ، ٧٩) .

إذا فعلنا مثل فعلهم ، وقد عاقب الله من ضيَّع حظاً من شريعته في قوله تعالى : ﴿ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ (١) ، ودلنا رسول الله ﷺ على المخرج من فتنة الافتراق بقوله : « فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عَضُّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كلُّ بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار » (٢) .

فالمسلمون إذا نزلت بهم مخمصة وشدة فإن من أسباب جلاء الغمة عنهم المزيد من التمسك بالسنة والبراءة من البدع ، وليس مهادنة أهل البدع ، وتثبيط الدعاة إلى السنة .

قياس فاسد:

ومن أقيستهم العقلية الفاسدة التي يلبسون بها على العوام

(١) المائدة: (١٤) .

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٦٠٧) في السنة: باب لزوم السنة، والترمذي رقم (٢٦٧٨) في العلم: باب (١٦)، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه رقم (٤٢) في المقدمة، والإمام أحمد (١٢٦/٤ ، ١٢٧)، قال الحافظ أبو نعيم: «هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين».

قولهم : إنما مثل من يتكلم في هذه القشور والفرعيات والأعداء محدقون بنا ، كمثل رجل قائم على الشاطيء ، وآخر يعالج الأمواج ، يوشك أن يغرق ، وقد لبس خاتمًا من ذهب ، فيهتف الأول بالثاني منكرًا عليه لبس خاتم الذهب غير مبالٍ بالخطر المُحدق به ، والذي يكاد أن يُودي بحياته^(١) .

وجواب هذا ان يقال :

أنتم تقيسون فرعًا على أصل ليس بينهما أي تماثل ، والأصل المقيس عليه حالة ضرورة ، فلا شك يُقدّم دفع الضرر الأكبر - الذي هو تلف النفس - على المنكر الأصغر - الذي هو لبس الرجل خاتمًا من ذهب - فكذا إذا دهمنا الأعداء نافر جميعًا لمواجهتهم دون التفات إلى خلافات فرعية انشغالا بالمنكر الأكبر .

أما الفرع المقيس وهو وضع مجتمعاتنا في هذا الزمان فلا شك أنه في بلادنا - على الأقل - دون حالة الضرورة التي

(١) ومن أقيستهم نظير هذا قولهم : إن مثله مثل شخص قد جرح جرحًا بليغًا فجعل الدم ينزف منه بغزارة ، فأتاه من يُطبِّبه بإعطائه دواءً مُسكِّنًا للصداع غير ملتفت إلى النزيف الذي يهدد حياته .

فيها تتلف الأنفس والأديان ، ويهلك الحرث والنسل ، وينفر المسلمون نفيرًا عامًا بمن فيهم الشيوخ والنساء ... وقد يُشتكَّرُ هذا الكلام لأول وهلة ، أو يساء الظنُّ بقائله ، ولكنني آتي بالدليل عليه من واقع حياة المعترضين أنفسهم ، فأقول : هل واقع حياتكم مثل واقع رجل قد ألقى بنفسه في المخاضة ، لا يلوي على شيء ؛ لينقذ غريقًا يصارع الأمواج ، ويوشك على الغرق ؟ وهل هو واقع قوم أتاهم النذير ، ونودي فيهم بالنفير العام ؟

لماذا إذن تحيون حياة رتيبة هنيئة تتمتعون فيها بالحاجيات بلّة الكماليات والتحسينيات ، تطعمون الفواكه ، وتتنعمون في الفرش ، وتتنزهون في المنتزهات ، وكل هذا لا يُنكَّرُ عليكم ، ولا تستنكرونه من غيركم قائلين : « إن الإسلام مُهدَّدٌ في وجوده ، والمسلمين مضطهدون ، وأنتم تأكلون الفواكه ، وتتنعمون بالفرش ، وتتنزهون في المنتزهات ! »

فلماذا إذن تضعون العوائق في طريق السنة ، وتضربون لها الأمثال ، وترهقون عقولكم في استخراج أمثال هذه الأقيسة

العقلية الفاسدة، أفكانت سنة رسول الله ﷺ أهون عليكم من هذه التفاهات الدنيوية؟!

أفلا يردعكم عن هذا التثبيط قول رسول الله ﷺ: «بَلِّغُوا عني، ولو آية»^(١)، ولا قوله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ امرءاً سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلغه غيره»^(٢) الحديث.

ولا قول أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: «دعوا السنة تمضي، لا تعرضوا لها بالرأي»؟!

ولا قول سفيان: «استوصوا بأهل السنة خيراً، فإنهم غرباء»؟!

ولماذا لا تصرفون جهدكم إلي محاربة المعاندين للسنة المجادلين بغير الحق عن البدع؟ لقد ضرب لنا رسول الله ﷺ

(١) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما البخاري (٣٦١/٦) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، والترمذي رقم (٢٦٧١) في العلم: باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل.

(٢) رواه من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه الترمذي رقم (٢٦٥٨) في العلم: باب ما جاء في الحث علي تبليغ السماع، وأبو داود رقم (٣٦٦٠) في العلم: باب فضل نشر العلم، وابن ماجه (١٠٢/١)، والدارمي (٧٥/١)، والإمام أحمد (٤٣٧/١)، (١٨٣/٥).

مثلاً هو أصدق من قياساتكم الفاسدة حين قال: (مَثَلُ القَائِمِ على حدودِ الله، والمُذْهِبِ فيها، كمثل قومِ استهموا على سفينة في البحر، فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مَرُّوا على مَنْ فوقهم، فقال الذين في أعلاها: «لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا»، فقالوا: «لو أنا خرقتنا في نصيبنا خرقتاً، ولم نُؤذِ مَنْ فوقنا؟»، فإن يتركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم؛ نَجَّوا، ونَجَّوا جميعاً»^(١).

فالسكوت على المنكرات سواء في فروع أو أصول، ظاهر أو باطن سبب من أسباب نزول العقوبات العامة وعموم الفتنة والعذاب.

* * *

(١) أخرجه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما: البخاري (٩٤/٥) في الشركة: باب هل يقرع في القسمة؟ وفي الشهادات: باب القرعة في المشكلات، والترمذي رقم (٢١٧٤) في الفتن: باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، وكذا أخرجه الإمام أحمد (٤/٤) - ٢٦٨ - (٢٧٠).

هذه هي القشور!

إن الدين لبُّ كلة ليس فيه قشور، إنما القشور ما أحدثه الناس من القيم والأعراف والموازن الشكلية الكاذبة التي صارت تتحكم فيهم وتستعبدهم، وصاروا ينقادون لها كأنها شرع منزل، وإن جهد الدعاة ينبغي أن يُوجَّه لإبطال هذه العادات والتقاليد «القشرية» الجوفاء، وهاك بعضاً منها على سبيل المثال:

* فمنها: ظاهرة «التطوس» في المظاهر القشرية الكاذبة، فترى أحدهم يتزين ويتأنق في مظهره، ويفعل في نفسه ما تفعله الماشطة بعروسها، ويغلو في ذلك إلى حد الرعونة؛ نعم صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرّة من كِبَر»، قال رجل: «إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسنة؟»، قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكِبَر: بَطْرُ الحق^(١)، وَعَمَطُ الناس^(٢)».

(١) أي دفع الحق.

(٢) رواه مسلم رقم (٩١) في الإيمان: باب تحريم الكبر وبيانه، وأبو داود رقم (٤٠٩١)، والترمذي رقم (١٩٩٩).

ونعم صح عنه ﷺ أنه قال: «من كان له شعر؛ فليكرمه»^(١)، وصح عنه ﷺ أنه قال: «من كان له مال، فلْيُرَّ عليه أثره»^(٢)، وعن جابر رضي الله عنه قال: (أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق شعره، فقال: «أما كان هذا يجد ما يسكن به شعره؟» رأى رجلاً عليه ثياب وِسِيخة، فقال: «أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه؟»^(٣).

لكن ينبغي أن لا يواظب على دهن شعر رأسه وتسريحه عاكفاً أمام المرأة حتى يكون مظهره شغله الشاغل فقد نهى رسول الله ﷺ عن الإرفاه^(٤)، و (نهى ﷺ عن الترجل

(١) رواه أبو داود رقم (٤١٦٣)، والطحاوي في «المشكّل» (٣٢١/٤)، وحسنه الحافظ في «الفتح» (٣١٠/١٠).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٣١/٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٦٣٧٠).

(٣) روى الطرف الأول منه النسائي (١٨٣/٨، ١٨٤) في الزينة، باب تسكين الشعر، وقال النووي رحمه الله: (رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم) اهـ من «المجموع» (٣٠٦/٤).

(٤) أخرجه النسائي (١٨٥/٨) في الزينة، باب الترجل، ورواه أيضاً أبو داود بأطول منه رقم (٤١٦٠) في أول كتاب الترجل، وانظر: «مرقاة =

إلا غباً» (١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كُلُّ ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأكَ اثنتان: سَرَفٌ، ومَخِيلَةٌ» (٢).

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إياي والتنعم، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين» (٣).

= المفاتيح» (٤/٤٦٦)، و«شرح السنة» (١٢/٨٣، ٨٤)، والإرفاء هنا: الترجل كل يوم، وكثرة التدهن والتنعم، وأصله: التوسع في المشرب والمطعم، ولين العيش.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤/٨٦)، وأبو داود رقم (٤١٥٩) في الترجل، والترمذي رقم (١٧٥٦) في اللباس، باب ما جاء في النهي عن الترجل إلا غباً، وقال: «حديث حسن صحيح» (١/٣٢٦)، والنسائي (٨/١٣٢) في الزينة، باب الترجل غباً، وابن حبان (١٤٨٠) وانظر: «شرح السنة» (١٢/٨٣)، و«مرواة المفاتيح» (٤/٤٦٥)، و«فيض القدير» (٦/٣١١)، (٣١٢)، (غباً): بكسر المعجمة وتشديد الباء: أن يفعل يوماً ويترك يوماً، والمراد: كراهة المداومة عليه، وخصوصية الفعل يوماً والترك يوماً غير مراد - قاله الهندي في حاشيته علي النسائي.

(٢) أخرجه البخاري تعليقاً (١٠/٢١٦) في اللباس: في فاتحته، ووصله ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٢١٧) رقم (٤٩٣٠)، وعبد الرزق في «مصنفه» (١١/٢٧٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد (٥/٢٤٣، ٢٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» =

ويين ﷺ أن من علامات الحياء من الله والرغبة في الآخرة الإعراض عن زينة الدنيا:

فمن ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من الله تعالى حق الحياء، من استحيا من الله حق الحياء؛ فليحفظ الرأس وما وعى، وليحفظ البطن وما حوى، وليذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة؛ ترك زينة الحياة الدنيا؛ فمن فعل ذلك؛ فقد استحيا من الله حق الحياء» (١).

وندبنا إلى التواضع في المظهر، ووعدنا عليه الأجر والكرامة: فمن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه؛ دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق، حتى يُخَيَّرَهُ من أي حلل الإيمان شاء يلبسها» (٢).

(١/١٢٥)، وفيه بقية بن الوليد مدلس، وقد عنعنه في رواية أحمد، وصرح بالتحديث عند أبي نعيم، فثبت الحديث.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند»، والترمذي، وغيرهما، وانظر: «صحيح الجامع» رقم (٩٤٨).

(٢) رواه الترمذي وغيره، انظر: «صحيح الجامع» رقم (٦٠٢١).

وعلمنا أن قيمة الرجال بجواهرهم لا بمظهرهم ، وباعمالهم لا بأسمالهم : فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : «رُبَّ أشعثٍ أغبرٍ ، مدفوعٍ بالأبواب ، لو أقسم على الله لأبره» (١) .

وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن النبي ﷺ مرّ عليه رجل ، فقال : « ما تقولون في هذا ؟ » ، قالوا : « حريٌّ إن خطب أن يُنكح ، وإن شفع أن يُشَفَّع ، وإن قال أن يُسْتَمَعَ » ، ثم سكت ، فمر رجل من فقراء المسلمين ، فقال ﷺ : « ما تقولون في هذا ؟ » ، قالوا : « حريٌّ إن خطب أن لا يُنكح ، وإن شفع أن لا يُشَفَّع ، وإن قال أن لا يُسْتَمَعَ » ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا خير من ملء الأرض مثل هذا » (٢) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهر بن حرام ، وكان يُهدي للنبي ﷺ الهدية من

(١) رواه الإمام أحمد في « مسنده » ، ومسلم في « صحيحه » في البر والصلة والأدب : باب فضل الضعفاء والخالطين .

(٢) رواه البخاري رقم (٥٠٩١) في النكاح : باب الأكفاء في الدين .

البادية ، فيجهزه رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج ، فقال النبي ﷺ : « إن زاهراً باديتنا ، ونحن حاضره » (١) ، قال : وكان النبي ﷺ يحبه ، وكان دميماً (٢) ، فأتاه النبي ﷺ يوماً ، وهو يبيع متاعه ، فاحتضنه من خلفه ، وهو لا يبصره ، فقال : « أرسِلني ! مَنْ هذا ؟ » ، فالتفت ، فعرف النبي ﷺ ، فجعل لا يألو ما ألزق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه ، وجعل النبي ﷺ يقول : « من يشتري العبد ؟ » ، فقال : « يا رسول الله إذا والله تجدني كاسداً (٣) » ، فقال النبي ﷺ : « لكن عند الله لست بكاسد » أو قال : « لكن عند الله أنت غالي » (٤) . وفيه مواساة الفقراء ، وعدم الالتفات إلى صور الناس لأن العبرة بالقلوب والأعمال .

(١) أي أننا نستفيد منه ما يستفيد الرجل من باديته من أنواع النباتات ، ونحن حاضرنا المدينة ، ونعدُّ له ما يحتاج إليه في باديته من البلد .

(٢) الدميم : قبيح الوجه .

(٣) كاسداً : من الكساد ، وهو العطل والبوار .

(٤) أخرجه الإمام أحمد (١٦١/٣) ، والبيهقي (١٨١/١٣) ، والترمذي في

« الشمائل » (٢٣٩) وغيرهما ، وصححه الحافظ في « الإصابة » (١/

٥٤٢) .

وهكذا تَعَلَّم منه الأصحابُ رضي الله عنهم، الذين هم أولوا الألباب، فعن عبد الله بن شقيق قال:

(كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمصر، فأتاه رجل من أصحابه، وهو شَعْبُ^(١) الرأس مُشَعَان^(٢))، قال: «ما لي أراك مُشَعَانًا وأنت أمير؟!»، قال: «كان ينهانا عن الإرفاه»، قلنا: «ما الإرفاه؟»، قال: «الترجل كل يوم»^(٣).

وفي طريق أخرى عن يزيد بن هارون عن الجريري عن عبد الله بن بريدة: (أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رَحَلَ إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر، فَقَدِمَ عليه وهو يَمُدُّ ناقةً له، فقال: «إني لم آتك زائرًا، وإنما أتيتك لحديثٍ بَلَّغَنِي عن رسول الله ﷺ رَجَوْتُ أن يكون عندك فيه علم»، فرآه شَعْبًا، فقال: «ما لي أراك شَعْبًا وأنت أمير البلد؟»، قال: «إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرفاه»، ورآه حافيًا،

(١) أي: متفرق الشعر.

(٢) هو منتفش الشعر، نثر الرأس.

(٣) رواه النسائي، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٥٠٣).

فقال: «ما لي أراك حافيًا؟»، قال: «إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نحتمي أحيانًا»^(١).

وهذا ربي بن عامر يرسله سعد رضي الله عنه قبل القادسية رسولاً إلى رستم قائد الجيوش الفارسية وأميرهم، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالنمارق والزرابي الحرير، وأظهر اليواقيت واللاكي الثمينة العظيمة، وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة، وقد جلس على سرير من ذهب، ودخل ربي بثياب صفيقة وترس وفرس قصيرة، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط، ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد، وأقبل وعليه سلاحه ودرعه ويضته على رأسه، فقالوا له: «ضع سلاحك»، فقال: «إني لم آتكم، وإنما جئتكم حين دعوتموني، فإن تركتموني هكذا؛ وإلا رجعت»، فقال رستم: «اأذنوا له»، فأقبل يتوكأ على رمحه فوق النمارق فخرق عامتها، فقالوا له: «ما جاء بكم؟»، فقال: «الله ابتعثنا لنخرج من

(١) أخرجه الإمام أحمد، وابو داود، والنسائي، وصححه الألباني في

«الصحيحة» (٤/٢).

شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سَعَتِهَا، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام^(١)، فسلام الله على تلك النفوس التي أعاد الإسلام صياغتها، فتخلت عن القشور الكاذبة، وأمعت في التحلي بمعالي الأمور^(٢).

وعن ابن شهاب قال: «خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام، ومعنا أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، فأتوا على مخاضة وعمر على ناقة، فنزل عنها، وخلع خفيه، فوضعها على عاتقه، وأخذ بزمام ناقته، فخاض بها المخاضة، فقال أبو عبيدة: «يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا؟! تخلع خفيك، وتضعهما على عاتقك، وتأخذ بزمام ناقتك، وتخوض بها المخاضة؟! ما يسرني أن أهل البلد استشرفوك»، فقال عمر: «أوه لو يقل ذا غيرك أبا عبيدة؛ جعلته نكالا لأمة محمد ﷺ!»،

(١) «البداية والنهاية» (٣٩/٧).

(٢) وما حديث «مصعب» ، وعمر بن عبد العزيز منا يبعيد، وانظر «مصعب بن عمير الداعية الجاهد» للأستاذ محمد حسن يريفش، و«البداية والنهاية» (١٩٢/٩-٢١٢).

إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به؛ أذلنا الله.

وفي رواية: «يا أمير المؤمنين، تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على حالك هذه!؟»، فقال عمر: «إنا قوم أعزنا الله بالإسلام؛ فلن نبتغي العز بغيره»^(١).

ودخل أعرابي رث الهيئة بالي العباءة على أحد الخلفاء، فاقتمته عينه، فعرف الأعرابي ذلك في وجهه، فقال: «يا أمير المؤمنين؟ إن العباءة لا تكلمك؟ ولكن يكلمك من فيها»، فأدناه، فإذا به مذرّة^(٢) فصاحة في القول وبلاغة، فجعله من خاصته.

وقال الشافعي رحمه الله:

عَلَى ثِيَابٍ لَوْ يُبَاعُ جَمِيعُهَا

بِفَيْلِسٍ لَكَانَ الْفَيْلِسُ مِنْهُنَّ أَكْثَرًا

(١) رواه الحاكم (٦١/١، ٦٢)، وقال «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في «الصحيحة» رقم (٥١): «وهو كما قال».

(٢) المذرّة: السيد الشريف، والمُقَدِّم عند الخصومة والقتال.

وفيهن نفسٌ لو تُقاسُ بمثلها
نفوسُ الوري^(١) كانت أعزُّ وأكبراً
وما ضرَّ نضَلَ السيفِ إخلاقُ غمِّده^(٢)
إذا كان عَضْباً^(٣) حيث وجَّهتهُ فرى^(٤)
ويقول الشاعر المخضرم العباس بن مرداس^(٥) في هذا المعنى :
تَرَى الرَّجُلَ النَّحِيفَ فَتَزْدَرِيهِ
وفي أثوابِهِ أَسَدٌ مَزِيرٌ^(٦)
وَيُعْجِبُكَ الطَّرِيرُ^(٧) فَتَبْتَلِيهِ
فِيخْلِفُ ظَنُّكَ الرَّجُلُ الطَّرِيرُ

(١) الوري : الخلق .

(٢) إخلاقُ غمِّده : يقال خَلَقَ الجِلْدُ إذا بَلِيَ ، والغِمْدُ : جفنُ السيفِ
وغلافه .

(٣) القَضْبُ : السيف ، يقال : عَضَبَ السيفُ : إذا صار قاطعاً حاداً .

(٤) فرى : شقُّ ، وقَتَّت .

(٥) أمه الخنساء الشاعرة ، أدرك الجاهلية والإسلام ، وأسلم قبيل فتح مكة ،
وكان من المؤلفات قلبهم « الأعلام » (٢٦٧/٣) .

(٦) العاقل الحازم ، يقال : مَزَّرَ الرجل مَزَارَةً : اشتد قلبه وقوي ، ومزر التمر :
استحكمت ، فهو مزير .

(٧) ذو المنظر والرؤاء والهيئة الحسنة .

فَمَا عِظَمُ الرَّجَالِ لَهُمْ بِفَخْرِ
ولَكِنْ فَخْرُهُمْ كَرَمٌ وَخَيْرٌ
بُعَاثُ^(١) الطَّيْرِ أَكْثَرُهَا فِرَاحًا
وَأُمُّ الصُّقْرِ مِقْلَاتٌ^(٢) نَزُورٌ^(٣)
ضِعَافُ الطَّيْرِ أَطْوَلُهَا جُسُومًا
وَلَمْ تَطَلِ البُزَاةُ وَلَا الصُّقُورُ
لَقَدْ عِظَمَ البَعِيرُ بِغَيْرِ لُبِّ
فَلَمْ يَسْتَتَفِنِ بِالْعِظَمِ البَعِيرُ
يُصَرِّفُهُ الصُّغِيرُ بِكُلِّ وَجِهٍ
وَيَحْبِسُهُ عَلَى الخَسْفِ^(٤) الجَرِيرُ^(٥)
وَتَضْرِبُهُ الوَلِيدَةُ بِالهَرَاوِي^(٦)
فَلَا غَيْرَ لَدَيْهِ وَلَا نَكِيرُ

(١) ما لا يصيد منه .

(٢) التي لا يعيش لها ولد ، أو التي تضع واحدًا ثم لا تحمل .

(٣) من الثَّور ، وهو القليل .

(٤) الذل .

(٥) الحيل .

(٦) جمع هراوة ، وهي العصا .

فإن أك في شراركم قليلاً

فإنني في خياركم كثير^(١)

(كان الإمام النووي رحمه الله إذا رآه الرائي ظنه شيخاً من فقراء سكان القرى ، فلا يأبه له ، ولا يخيل إليه أنه شيء يُذكر ، فإذا سمعه يُدرّس أو يقرر أو يحدث فغرفاه ، وحملق بعينه عجباً من هذه الأسماأل أن تنكشف عن جوهر نفيس ، وعبقريّة نادرة في العلم والزهد والتقوى ، ولا عجب فالتراب مكنم الذهب ، ولكن الناس في كل زمان ومكان يغرمهم حسن الهيئة ، وجمال الهندام ، فإذا رأوا من هذه صفته ؛ وقروه ، وعظموه قبل أن يعرفوا ما وراء هذه البزة ، وقد يكون فيها نخاع ضامر ، وفكر بائر ، وقلب حائر .

تَرَوْنَ بِلَوْحٍ الْمَجْدِ أَنْ ثِيَابَكُمْ

يلوح عليها حسنُها وبصيصُها

وليس العُلَى ذَرَّاعَةٌ وِرداءها

لا جبة موشية وقميصها^(٢)

(١) نقلًا من «المظهرية الجوفاء» ص (٤٠ - ٤١) .

(٢) «الإمام النووي» لعبد الغني الدقر ص (٧) .

ليس الجمال بمئزرٍ فاعلم وإن رُدِّيت بُزداً
إن الجمال معادنٌ ومحاسنٌ أورثن مجداً

فما بال القوم قد ابتغوا العزة في رباط العنق ، وكَيّ الملابس ، وأهدروا أموالهم في مظاهر قشرية جوفاء ، وإذا نذبت أحدهم إلى الاعتدال ؛ انطلق كالصاروخ يسرد لك ما أسعفه من الحجج والمعاذير ، في حين أنه بمجرد رؤيته من يتمسك بالسنة وبهدي النبي ﷺ مثلاً في ارتداء القميص^(١) ، والعمامة ، والتزام التسوك ، أو غير ذلك ؛ إذا به يشمئز ، ويقول : « هذه شكليات وهذه قشور ، لا ينبغي الاشتغال بها » ، فإذا كانت قشورًا فلماذا شغلت نفسك بها ؟ وهذا الملتزم بالهدي الظاهر لم يوجبها عليك فضلاً عن أن يحثك عليها ، ولو فعل فقد أحسن .

* * *

(١) وقد صح عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : « كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص » ، رواه الترمذي ، وأبو داود ، والحاكم ، وصححه الألباني في « صحيح الجامع » (٤/١٩٧) .

مفارقات عجيبة^(١)

ترى بعضهم إذا لمح من إمام الصلاة المتمسك بالسنة اهتمامه الشديد بتسوية صفوف الصلاة ورصّها أسوةً بالنبي ﷺ والسلف الصالح، قالوا: «هذه شكليات وقشور»، بينما تراهم يهتمون أيما اهتمام بتسوية الصفوف، وتراصها في الحفلات، والاستقبالات، والمدارس، والمعسكرات، إلخ، ويقولون: «الإسلام دين النظام والانضباط».

وإذا جاء الفقير الدّينُ الحسن الخلقُ إلى أحدهم يخطب ابنته تمسك بالظاهر، وتشبث بالقشر، وأهمل الجوهر، واعتبر المظهر، وعقد الأمور، وغالى في المهور، وإذا تورع عن المغالاة في المهر، وقنع باليسير، طلب أن يظهروا أمام الناس أن مهر ابنته كذا وكذا.

● أما القشور في المآتم فحدث ولا حرج عما يقع بسببها من

(١) انظر: «المظهرية الجوفاء وأثرها في دمار الأمة» للأخ المفضل حسين العوايشة وفقه الله.

المكروهات والمآتم، إنهم يتباهون بحسن أكفان الموتى، مع أن الحي أولى بالجديد من الميت، وبفخامة البنيان المشيد فوق القبور، مع ما في ذلك من المخالفة الصريحة لنهي النبي ﷺ عن البناء فوقها.

وإذا كان للميت أقارب من مدن أخرى، تتحول دار أهل الميت إلى فندق ومطعم يستقبل أفواجا من المعزين تقيم الأيام والليالي، ويؤتتفر أهل الميت لخدمتهم وتأمين حاجياتهم^(١)، وحدث ولا حرج عن تكاليف السرداقات، واستئجار المقرئين، والتباهي بالمشاهير منهم، وربما استدانوا لأجل هذه المظهرية، أو كلفوها من أموال اليتامى القاصرين ظلماً وعدواناً.

ثلاثة تشقى بهنّ الدائر العزس والمآتم ثمّ الزائر

* * *

(١) علماً بأن السنة هي أن يصنع جيران أهل الميت لهم الطعام، فقد قال ﷺ بعد استشهاد جعفر رضي الله عنه: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً؛ فإنه قد أتاهم ما يشغلهم» رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (١٠٢٦).

في سبيل التطوس

وفي سبيل التطوس، والمظهرية الفارغة يضحى بعضهم بالنفس والنفيس، وربما أشغل ذمته بالدين، فأركبه الهم والذل في النهار، وأزقه في الليل:

● إذا فرح بذر في نفقات الإضاعة، وأسرف في الولائم، مجاراةً للتقاليد الآسرة، ومباراةً للأغنياء والوجهاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ﷺ: «المتباريان لا يُجابان، ولا يؤكَلُ طعامهما»^(١).

وعنه رضي الله عنه أيضًا: قال ﷺ: «شَرُّ الطعام طعام الوليمة، يُمنَعُها من يأتيها، ويُدعى إليها من ياباها، ومن لا يجب الدعوة، فقد عصى الله ورسوله»^(٢).

وعن جابر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «إن

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٦٠٦٨)، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (٦٢٧).

(٢) رواه مسلم (١٠٥٥/٢).

في سبيل التطوس

الشیطانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة؛ فليُمِط ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها، ولا يدعها للشيطان» الحديث^(١).

فيكيف بمن يُطعم الشيطان ما لذ وطاب من أصناف المأكولات؟!

وكيف بمن ينبذ في القمامة أكوامًا من الطعام تبكيها أفواه محرومة، وبطنون خاوية؟ ويلقى في المزبلة بقايا الولائم في حين يغلي قلبه حسرة على ما ركبه من ذل الدين وهمه في سبيل «القشور» الفارغة؟!

ومن مظاهر استعباد «القشور» كثيرًا من المسلمين: زخرفة المساجد، وإنفاق الأموال الطائلة في تزويقها وتشبيدها، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا زخرفتُم مساجدكم، وحلّيتُم مصاحفكم، فالدمار عليكم»^(٢)، وعن

(١) رواه مسلم (١٦٠٧/٣).

(٢) رواه ابن المبارك في «الزهد» رقم (٧٩٧) عن أبي الدرداء رضي الله =

أنس رضي الله عنه قال ﷺ: « لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد »^(١)، و (عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: « ما أُمِرْتُ بتشديد المساجد »^(٢)،

= عنه موقوفاً، ورواه الحكيم الترمذي عنه مرفوعاً، وحسنه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٣٥١).

(١) رواه أبو داود (٤٤٩)، والنسائي (٣٢/٢)، وابن ماجه (٧٣٩)، وابن حبان (١٠٤/٣)، وأحمد (١٣٤/٣)، والدارمي (٣٢٦/١)، والبيهقي (٣٥٠/٢)، وصححه في «صحيح الجامع» رقم (٧٤٢١).

قال الصنعاني رحمه الله: (والحديث من أعلام النبوة، والتباهي إما بالقول بأن يقول واحد: «مسجدي أحسن من مسجد..» علواً وزينة وغير ذلك، أو بالفعل كأن يبالغ كل واحد في تزيين مسجده ورفع بنائه وغير ذلك، وفيه دلالة مفهومة بكراهة ذلك، وأنه من أشراط الساعة، وأن الله لا يحب تشييد المساجد ولا عمارتها إلا بالطاعة) اهـ. من «سبل السلام» (١٥٨/١).

(٢) التشييد: رفع البناء وتطويله، قال المناوي رحمه الله: (أي ما أُمِرْتُ برفع بنائها ليجعل ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذي هو من فعل أهل الكتاب، وفيه نوع توبيخ وتأنيب) اهـ. من «فيض القدير» (٤٣٦/٥)، وقال الصنعاني رحمه الله: (.. ليس المقصود من بناء المساجد إلا أن تُكَيَّنَ الناس من الحر والبرد، وتزيينها يشغل القلوب عن الخشوع الذي هو روح جسم العبادة) اهـ.، وقال أيضاً: (وقوله ﷺ: « ما أُمِرْتُ » إشعار =

قال ابن عباس رضي الله عنهما: « لتزخرقن كما زخرقت اليهود والنصارى »^(١).

وأمر عمر رضي الله عنه ببناء المسجد، وقال: « أكيَّن^(٢) الناس من المطر، وإياك أن تُحَمَّرَ أو تُصَفَّرَ ففتنَ الناس »^(٣).

وقال أنس رضي الله عنه: « يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد، ثم لا يعمرونها إلا قليلاً »^(٤).

وعن الحسن قال: (لما بنى رسول الله ﷺ المسجد، أعانه

= بأنه لا يحسن ذلك، فإنه لو كان حسناً لأمره الله به) اهـ. من «السبل» (٢٦٥/١).

(١) رواه أبو داود (٤٤٨)، والبيهقي في «شرح السنة» (٣٤٨٢)، وقال في «تحقيق المشكاة» (٧١٩): «سنده صحيح».

(٢) أي: اجعل المسجد على صفة تصونهم من المطر، من أكنت الشيء: إذا صُنِّتَه، وسترته.

(٣) رواه البخاري تعليقاً (٥٣٩/١ - فتح)، قال المناوي رحمه الله: (وقد كان عمر - مع كثرة الفتوح في أيامه، وسعة المال عنده لم يُغَيِّرَ المسجد عما كان عليه) اهـ. من «الفيض» (٤٢٦/٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى، وابن خزيمة في «صحيحه»، وأخرجه مختصراً أبو داود، والنسائي، وابن حبان، وأورده البخاري تعليقاً (٥٣٩/١ - الفتح).

عليه أصحابه، وهو يتناول اللّين، حتى اغبر صدره، فقال: «ابنوه عريشاً كعريش موسى»^(١)، فقيل للحسن: «وما عريش موسى؟»، قال: «إذا رفع يده بلّغ العريش»، يعني: السقف. وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه: (أن الأنصار جمعوا مالا، فأَتوا به النبي ﷺ، فقالوا: «يا رسول الله ابن هذا المسجد، وزينته، إلى متى تصلي تحت هذا الجريد؟»، فقال: «ما بي رغبة عن أخي موسى، عريش كعريش موسى»^(٢)).

إن انصراف القوم إلى الاهتمام بهذه «القشور» يعكس أنهم يعتاضون عن جمال العقيدة بجمال الجدران والزخارف، وعن نور الإيمان بأضواء الثريات، فيتلهى المصلون بتأملهم في سجوف المنافذ، وإبداع المنابر، ونقوش الجدران والسقف والمحاريب عن الخشوع الذي هو روح العبادة.

(١) عزاه الألباني في «الصححة» إلى ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل»، وقال: (هو مرسل صحيح)، ويشهد له الحديث التالي.
(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» كما في «الصححة»، وحسنه الألباني لغيره.

وكان من شؤم هذه الزخارف فتح الباب للسياح الأجانب كي ينتهكوا حرمة المساجد بالكاميرات، وفي أوضاع مخلة لمشاهدة القشور التي يسمونها الفنون المعمارية، والزخارف العريية!

ومن الاهتمام المذموم بالقشور: تحلية المصاحف بالزخارف، وتذهيبها، وحفظها في عُلب فخمة من القطيفة أو الجلود أو العاج، لتزين بها أركان الحجرات والمكاتب والسيارات، أو التفتن في كتابه آيات قرآنية كريمة بألوان الخطوط، وتعليقها في لوحات بقصد الزينة، أو حفرها في قطع ذهبية تعلقها النساء بقصد التزين، أو جمع المصحف كله في لوحة واحدة بخط بالغ الدقة لا يقرأ ولو بعدسة مكبرة لتزين بها المجالس، لا ليقرأ ويتعبد بتلاوته، لا ليعالجوا به أحوالهم المعوجة، وأمراضهم المتمكنة، وإخلالهم بحقوق الله عليهم.

ألا ما أشبه حال القوم بحال (رجل اشتد به المرض، فأخرج الوصية لابنه الأكبر، يوصيه بها: أن يعتني بأمه، ويترفق بإخوته الصغار، ويتقي الله تعالى فيما تركه من مال.

مات الأب ، واغرورقت عينا ولده بالدموع ، ورثي لحاله الحاضرون ، ثم أقبل على الوصية ، فقبلها ، وتمسح بها ، وتبرك ، ودفع بها إلى خطاط لم يُز له مثل ، فخطط كل حرف بلون ، وتكلف له مالا جزيلًا مقابل ذلك ، كي تخرج بصورة جذابة براءة تبهر الناظرين ، ثم دفعها إلى خبير في الإضاءة كي يسلط الأضواء على الحروف كي تسحر العيون ، وتخلب الأبواب ، ثم وضعها في صدر المجلس ، يقبلها صباح مساء ، ويزرف الدموع أمامها على فقد أبيه .

يسمع الابن أنين أمه العجوز خافتًا ، فلا يلبي ، ولا يلتفت ، ويوسع إخوته الصغار ضربًا ، ويُسبِعهم إهانةً ، أما الأموال التي أوتمن عليها ؛ فقد بسط عليها يده كل البسط ليهدرها في كل حرام ومشبوه .

وولد آخر أقبل على الوصية دون تقبيل ، ولا تمسح ، ولا تبرك ، لم يزخرفها ، ولم يزيناها ، وإنما أقبل على بر أمه ، وخدمها حق الخدمة ، يفرح لفرحها ويرعاه ، ويكي لبكائها ويواسيها ، يعتني بإخوته ، ويرحمهم ، ويتابع أحوالهم ، ويقضي حاجاتهم ، ويتلطف بهم في جميع شئونهم .

أما المال الموروث فقد اعتدل في إنفاقه ، وثمره ، ونمائه ، وزكاه ، وبذل منه في وجوه البر والخير .

فأيهما أبر بأبيه ، وأقوم بأمره ، وأرعى لعهدته ؟

أذلك الذي يتمسح بالوصية ، ويتبرك بها ، ويقبلها ؟ مع أنه يهمل تنفيذها ، أم ذاك الذي أمضى ما فيها وعمل بمقتضاها ؟ وماذا تُعني الزينة والزخرفة والتقبيل ؛ إذا لم يكن للتنفيذ موضع ؟^(١) .

لقد أنزل الله عز وجل كتابه العزيز ، وأمر بتدبره وتفهمه ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ حم * تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فُصِّلَتْ آياته قرآنًا عربيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بشيرًا ونذيرًا فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون ﴾^(٢) ، وقال سبحانه : ﴿ كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الأبواب ﴾^(٣) ،

(١) «المظهرية الجوفاء وأثرها على دمار الأمة» للأستاذ حسين العوايشة ص (٨٠ - ٨١) بتصرف .

(٢) فصلت : (١ : ٤) .

(٣) ص : (٢٩) .

وقال جل وعلا: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾^(١).

وتوَعَّد سبحانه من أعرض عن كتابه العزيز فقال: ﴿ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشةً ضنكًا * ونحشره يوم القيامة أعمى قال رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَد كُنْتُ بَصِيرًا * قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تُنسى﴾^(٢)، وقال جل وعلا: ﴿وقد آتيناك من لدنا ذكْرًا * من أعرض عنه فإنه يحمل يوم القيامة وِزْرًا * خالدين فيه وساء لهم يوم القيامة جِمْلًا﴾^(٣)، وقال سبحانه: ﴿ومن أظلم ممن ذُكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من الجرمين منتقمون﴾^(٤)، وقال سبحانه: ﴿ومن يُعْرِضْ عن ذكر ربه يسألُكَ عذابًا صَعْدًا﴾^(٥).

* * *

(١) القتال : (٢٤) .

(٢) طه : (١٢٤ - ١٢٦) .

(٣) طه : (٩٩ - ١٠١) .

(٤) السجدة : (٢٢) .

(٥) الجن : (١٧) .

معالي الأمور .. لا قشور

ثبت عن الحسين بن علي رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يحب معالي الأمور وأشرفها، ويكره سفاسفها»^(١).

أما معالي الأمور فهي الأخلاق الشرعية، والخصال الدينية، لا الأمور الدنيوية فإن الغلُو فيها نزول^(٢).

وأما السِّفاسِيف فواحدها السِّفْسَاف : الأمر الحقيق، والرديء من كل شيء، وهو ضد المعالي والمكارم، وأصله: ما يطير من غُبار الدقيق إذا نُجِل، والتراب إذا أُثير.

والسِّفْسَاف من الشُّعْر : رَدِيئُهُ ، وأسْفٌ : تتبع مَدَاقُ الأمور ، وطلب الأمور الدنيئة^(٣).

(١) رواه الطبراني (١٤٢/٣) ، وابن عدي (٨٧٩/٣) ، وغيرهما ، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (١٦٢٧) .

(٢) «فيض القدير» (٢٩٥/٢) .

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٣٧٣/٢ - ٣٧٤) ، «مختار القاموس» ص (٣٠٢) .

واعلم - رحمك الله - أن ما نطق به النبي ﷺ في أمور الدين ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾ وأن كل ما تعرض له بأمر أو نهى؛ فهو من معالي الأمور، وأن من وصف شيئاً من ذلك بوصف يوهم الإزرء أو التنقص فقد أعظم على الله عز وجل الفرية، وعرض نفسه لغضب الله وعقوبته وانتقامه، نعم هناك في قضايا الدين أصول وفروع، كليات وجزئيات، أهم ومهم، لكن هذه القضايا كلها على اختلاف مراتبها وأولويتها من المعالي ليست من السفاسف في شيء، فمن ثمَّ اشتد نكير العلماء على من أطلق مثل هذه العبارات الفجّة، وأفتوا بزجره وتأديبه :

فقد سئل سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى :

هل يجوز أن يقول المكلف: «إن الشرع قشّر، علم الحقيقة لُبّه»، أم لا يجوز؟

● فأجاب رحمه الله تعالى :

(لا يجوز التعبير على الشريعة بأنها قشّر من كثرة ما فيها

من المنافع والخير، وكيف يكون الأمر بالطاعة والإيمان قشراً، وأن العلم الملقب بعلم الحقيقة جزء ومن أجزاء علم الشريعة!؟ ولا يُطلق مثل هذه الألقاب إلا غثي شقي قليل الأدب! ولو قيل لأحدهم: «إن كلام شيخك قشور»، لأنكر ذلك غاية الإنكار، ويُطلق لفظ القشور على الشريعة!؟، وليست الشريعة إلا كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ؛ فيعزّر هذا الجاهل تعزيراً يليق بمثل هذا الذنب^(١) اهـ .

وقال الإمام العلامة تقي الدين السبكي رحمه الله تعالى :
(.. وقولهم: «من أهل القشور» إن أراد به ما الفقهاء عليه من العلم ومعرفة الأحكام؛ فليس من القشور، بل من اللب، ومن قال عليه: «إنه من القشور»؛ استحقّ الأدب، والشريعة كلها لباب^(٢) اهـ .

(١) «فتاوى سلطان العلماء» ص (٢٤ ، ٢٥) تحقيق مصطفى عاشور - مكتبة القرآن .

(٢) ملحق بكتاب «كشف الغطاء عن حكم سماع الفناء» لابن القيم رحمه الله ص (٢٥) .

فائدة : تصدى العلماء رحمهم الله في كل عصر لظاهرة التهاون =

بالهدي الظاهر، مع التشبث بسمت الكافرين، ومن أعظم ما أُلّف في ذلك: السفر النفيس «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» لشيخ الإسلام ابن تيمية، ومنها: «تشبه الخسيس بأهل الخسيس» للحافظ الذهبي، ومنها: «الاستنفار لغزو التشبه بالكفار» للشيخ أحمد بن الصديق، ومنها: «فرانك مقلد لفي» بالتركية حول تحريم التشبه بالكفار للشيخ عاطف اسكلفي، وأفتى فيه بتحريم ارتداء القبعة، ولما قام «أتاتورك» بالانقلاب الأثيم حوكم الشيخ عاطف بعد الانقلاب بستين لتأليفه هذا الكتاب، ولما مثل الشيخ أمام القاضي رئيس محكمة الاستقلال خاطبه القاضي قائلاً: (إنكم أيها الشيوخ مغرِقون في السفسطة الفارغة، رجل يرتدي عمامة يكون مسلماً، فإذا ما ارتدى قبعة صار فاسقاً، وهذه قماش، وتلك قماش؟) فأجابته الشيخ الجليل: (انظر أيها القاضي إلى هذا العلم المرفوع خلفك - أي علم تركيا - استبدله بعلم انكلترا مثلاً، فإن قبلت، وإلا فهي سفسطة منك، إذ هذا قماش، وذاك قماش)، فبهت القاضي، ومع ذلك حكم على الشيخ بالإعدام رحمه الله رحمة واسعة، وأبلغني شاب تركي روى لي هذه القصة أن ذلك القاضي كان يدعى «عليًا» وأنه مرض مرضاً شديداً قبل موته كان يصيح منه «كالكلاب» على حد تعبيره.

ومن المناسب ذكره هنا ما قاله الأستاذ محمد المجذوب: (وما أجمل كلمة أستاذ جامعي لأحد طلابه، إذ بصر به يعتم البرنيطة فنصحته بخلعها، ولكن هذا أباي أن يستجيب إلا بحجة مقنعة، وجاءت الحجة =

= حين قال له أستاذه: (يا بني! ليست البرنيطة بنفسها شيئاً مذكوراً، ولكنها شعار القوم الذين أذلوا أمتك، وسلبوك حريتك) اه. من «تأملات في المرأة والمجتمع» ص (٤٩).

وقال الشيخ عبد الله بن الصديق: (والبرنيطة شعار خاص بغير المسلمين، حتى إن أتاتورك لعنه الله، حين انسلخ من الإسلام، وأعلن أن تركيا دولة لا دينية، اتخذ البرنيطة شعاراً يعرفون به أنهم غير مسلمين.

وصرح المالكية بأن اللبس المختص بالكافر كالزُّنار والبرنيطة يكون لبسه ردة إن فعل محبة أو رغبة فيه، ولما كان الشيخ محمد الخضر حسين شيخاً للأزهر، في عهد حكومة الانقلاب الذي قام به جمال، خييه الله؛ تركوا الطربوش الذي كان غطاءً للرأس عند جمهور المصريين، وأرادوا أن يتخذوا البرنيطة بدله، واستفتوا شيخ الأزهر في ذلك، فلم يوافق، لكنه رأى في مجلة الشؤون الاجتماعية، أنه وافق على لبس البرنيطة، فاحتج على رئيس تحرير المجلة، فقال له: «إنه أمير بنشر هذا الخبر»، فاستقال الشيخ من منصبه، وكانت الحكومة عازمة على تنفيذ المشروع، لكن عاقتهم عنه عوامل، من أهمها استقالة الشيخ فجأة، وبقي الشعب المصري من ذلك الوقت، عاري الرأس، ترك الطربوش؛ فلم يرجع إليه، ووقاه الله لبس البرنيطة، والحمد لله) اه. بحروفه من «دفع الشك والارتباب عن تحريم نساء أهل الكتاب» ص (٢٩).

الخاتمة

وهكذا أخي المسلم ينبغي أن نستمسك بهدي رسول الله ﷺ الذي هو لباب كُله لا قشور ولا نخالة فيه، ونقول: إنما القشور فيما خالف هديه، وإنما النخالة في المبتدعين الذين عَظُموا ما حَقَّره، واستصغروا ما كَبَّره، وأهدروا ما اعتبره، واعتبروا ما أهدره، ووضعوا ما رفعه، ورفعوا ما وضعه، وليكن لنا أسوة في الأصحاب رضي الله عنهم أولي الألباب، الذين لم يعرفوا هذه البدعة المحدثه، ولم ينقسموا إلى أهل جوهر ولباب، وأهل قشور ونخالة، كما زعم أصحاب الجهالة:

دخل عائذ بن عمرو - وكان من صالح أصحاب النبي ﷺ - على الخبيث الجريء عبيد الله بن زياد، فقال: (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شَرُّ الرِّعَاءِ الحُطَمَةُ»^(١) فإياك أن تكون منهم)، فقال: «اجلس إنما أنت من نُخَالَةِ»^(٢)

(١) الحطمة: هو من يظلم الرعية، ولا يرحمهم، مبالغة الحاطم.

(٢) النُخَالَةُ: ما نُجِّل من الدقيق.

أصحاب محمد ﷺ، قال: «وهل كانت لهم - أو فيهم - نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم»^(١).

وهذا آخر ما تيسر جمعه في هذا الباب، ونسأل الله تعالى العصمة من الزلل، والسداد في القول والعمل، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

* * *

(٢) رواه مسلم في «الإمامة»، والإمام أحمد (٦٤/٥)، والبيهقي (١٦١/٨).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
تفسير قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾ الآية	٩
تقسيم الدين إلى قشر ولب بدعة وضلالة	١١
ماذا يعنون بالقشر واللب ؟	١١
القشر للشمة حارس أمين على لبابها	١٨
النصوص التي استدلت بها من يقسمون الدين إلى قشر ولب ، والجواب عنها	٢١
قضية مبدأ	٣٨
ارتباط الظاهر بالباطن ، وتأثير كل منهما في الآخر	٣٩
هويتنا في خطر	٤٤
لكم « قشرتكم » ، ولنا « قشرتنا »	٤٤
دعوا السنة تمضي ، لا تعرضوا لها بالرأي	٤٧

أضرار هذه البدعة لا تقف عند حد	٤٨
تحذير النبي ﷺ من محقرات الأعمال	٤٩
موقف رسول الله ﷺ ممن أسبل إزاره ، وكذلك موقف عمر رضي الله عنه	٥٠
موقف رسول الله ﷺ ممن حلق لحيته	٥٢
رد الألباني على من ادعى أن الإسلام لا يهتم بالمظاهر الشكلية	٥٤
درء تعارض التمسك بالهدي الظاهر مع الاهتمام بقضايا الأمة الكبرى ، وبيان أن العلاقة بين الأمرين ليست من تباين المقابلة	٥٧
الرد على بعض أقيستهم الفاسدة التي يعارضون بها الشرع الحنيف	٦٥
هذه هي القشور	٧٠
نماذج من المظاهر القشرية الجديرة بأن تزال من مجتمعاتنا	٧٠
ظاهرة « التطوس » في الملبس والزينة	٧٠
قيمة الرجال بجواهرهم وأعمالهم لا بمظاهرهم وأسمالهم	٧٤

- ٧٤ مقارنة بين أحوال السلف وتقشفهم وحال أهل عصرنا
- ٨٤ مفارقات عجيبة !
- ٨٤ قشور ومظهرية فارغة حتى في المآثم
- ٨٦ في سبيل التطوس
- ٨٦ الإسراف في الأفراح والولائم
- ٨٧ زخرفة المساجد وتزيينها وتشبيدها
- ٩١ تحلية المصاحف بالزخارف ، وتذهيبها .. إلخ
- ٩٥ معالى الأمور .. لا قشور
- جواب بعض الأئمة بتأييد وتعزيز من قسم الدين إلى
- ٩٦ قشر ولباب استخفافا بما أسماه قشرا
- ٩٧ صور من نكير العلماء على المستهترين بالهدى الظاهر
- ١٠٠ الخاتمة
- ١٠٢ الفهرس

* * *